

صندوق مؤشر بلوم ام اس سي آي
السعودي لعامل التباين الادنى



**BLOM MSCI SAUDI ARABIA
SELECT MIN VOL FUND**

ملخص المعلومات الرئيسية

صندوق مؤشر بلوم ام اس سي أي السعودي لعامل التباين الأدنى

"BLOM MSCI Saudi Arabia Select Min Vol Fund"

(i)

1. صندوق مؤشر بلوم ام اس سي أي السعودي لعامل التباين الأدنى وهو صندوق استثماري مفتوح مطروح طرح عام
2. أهداف صندوق الاستثمار: يسعى صندوق مؤشر بلوم ام اس سي أي السعودي لعامل التباين الأدنى لتعقب أداء مؤشر MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index الذي يتكوّن من أسهم سعودية متوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية
3. سياسات الاستثمار: سيستثمر الصندوق في الأسهم السعودية المدرجة على سوق تداول. حيث أن الصندوق سيتبع أسلوب الإدارة غير النشطة : ستتركز استثمارات الصندوق في أسهم الشركات المكونة لمؤشر MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index المتوافق مع الضوابط الشرعية. تتم عمليات إعادة التوازن بشكل دوري.
4. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق: بالنظر إلى طبيعة الاستثمار في الصندوق والاستراتيجيات الاستثمارية له، يتبين بأن الاستثمار في الصندوق ينطوي على درجة عالية من المخاطرة، ويشمل ذلك- على سبيل المثال لا الحصر: مخاطر الاستثمار، مخاطر ناشئة عن الأداء السابق للصندوق وللمؤشر ، مخاطر خسارة الأموال عند الاستثمار في الصندوق، مخاطر تضارب المصالح، مخاطر تركيز الاستثمارات مقابل مؤشر تداول و غيرها. وقد تم ذكر المخاطر بالتفصيل في مذكرة المعلومات الخاصة بالصندوق.
5. البيانات السابقة:

1. العائد الكلي لسنة واحدة وثلاث سنوات وخمس سنوات:


سنة (2019)	ثلاث سنوات (2016-2019)	خمس سنوات (2014-2019)
13.77%	لا يوجد	لا يوجد

2. إجمالي العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية:

2017	2018	2019	
-0.14%	8.41%	13.77%	أداء الصندوق
-0.18%	9.65%	15.35%	أداء المؤشر الاسترشادي

*الأداء في 2017 من تاريخ إنشاء الصندوق إلى نهاية السنة.

3. أداء صندوق الاستثمار بالمقارنة مع المؤشر الاسترشادي على مدار السنوات الخمس الماضية أو منذ التأسيس:



4. تاريخ توزيع الأرباح على مدار السنوات المالية الثلاث الماضية: لا يوجد

5. يفيد مدير الصندوق بأن تقارير الصندوق متاحة لاطلاع الجميع من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق.

(ب) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب

الوصف	القيمة و طريقة الاحتساب
رسم الادارة	1% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق- تحتسب يومياً و تدفع شهرياً.
رسم الاشتراك	0.5% من إجمالي مبلغ الإشتراك - تضاف الى مبلغ الإشتراك مباشرة.
رسوم التعامل الخاصة بأمين الحفظ	50 ريال سعودي لكل عملية تخصم من الصندوق، تحتسب مع كل عملية و تدفع شهرياً.
رسوم أمين الحفظ	رسوم سنوية يتحملها مدير الصندوق
رسوم المدير الاداري	رسوم سنوية يتحملها مدير الصندوق
رسوم مراجع الحسابات	رسوم سنوية يتحملها مدير الصندوق
رسوم المؤشر الاسترشادي	رسوم سنوية يتحملها مدير الصندوق

ملاحظة: بموجب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة ، سوف تخضع الرسوم و المصاريف و العمولات التي تنطبق عليها اللائحة لاقتطاع ضريبة القيمة المضافة وفق النسب التي تحددها الجهات المعنية.

(ج) يمكن للعميل الحصول على المعلومات المتعلقة بالصندوق و مستنداته عن طريق الموقع الالكتروني لمدير الصندوق أو الموقع الالكتروني لتداول. يمكن كذلك مراسلة مدير الصندوق على البريد الالكتروني أو مكالمة أحد أعضاء فريق ادارة الصندوق هاتفياً عبر التفاصيل الموضحة على الموقع الالكتروني الخاص بمدير الصندوق.

(د) اسم و عنوان مدير الصندوق:

شركة بلوم للاستثمار السعودية

بناية الأولى طابق 3، طريق الملك فهد، ص.ب. 8151، الرياض 11482، المملكة العربية السعودية

بيانات الاتصال الخاصة بمدير الصندوق: هاتف رقم 966-11-4949555، فاكس رقم 966-11-4949551.

(هـ) اسم و عنوان أمين الحفظ:

شركة إتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة

ص.ب. 9084 الرياض 11413، المملكة العربية السعودية

بيانات الاتصال الخاصة بأمين الحفظ: رقم 966-11-2992065، فاكس رقم 966-11-2992348.

(و) اسم الموزع: لا ينطبق

مذكرة المعلومات

صندوق مؤشر بلوم ام اس سي أي السعودي لعامل التباين الأدنى

"BLOM MSCI Saudi Arabia Select Min Vol Fund"

- (ز) اسم صندوق الاستثمار: صندوق مؤشر بلوم ام اس سي أي السعودي لعامل التباين الأدنى وهو صندوق استثماري مفتوح مطروح طرح عام
- (ح) اسم مدير الصندوق: شركة بلوم للاستثمار السعودية
- (ط) اسم أمين الحفظ: شركة إتش أس بي سي العربية السعودية
- (ي) تم إصدار مذكرة المعلومات في 1438/08/07 هـ الموافق 2017/05/02 م
- (ك) يقر مدير الصندوق ويؤكد أن مذكرة المعلومات مطابقة لأحكام لائحة صناديق الاستثمار المحدثة والمعتمدة من هيئة السوق المالية وأنها تحتوي على افصاح كامل وصحيح بجميع الحقائق الجوهرية ذات علاقة بصندوق الاستثمار
- (ل) ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات مذكرة المعلومات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مبني

(أ) روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير الصندوق وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات. كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقرون ويؤكدون على أن المعلومات والبيانات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة.

(ب) وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته. لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات، ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلي نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثل.

(ج) تم اعتماد صندوق مؤشر بلوم ام اس سي أي السعودي لعامل التباين الأدنى على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية الموجزة من قبل لجنة الرقابة الشرعية لمؤشرات MSCI الإسلامية والذي يحدد المجال الاستثماري للصندوق.

توحيه من قبل شركة ام اس سي أي (MSCI)

إن الصندوق لم يتم رعايته، تأييده، بيعه أو تسويقه من قبل شركة ("MSCI") MSCI INC. أو أي من الشركات التابعة لها، أو أي من مزودي المعلومات، أو أي طرف آخر مشارك في أو ذات صلة بتجميع، حوسبة أو خلق أي مؤشر ل MSCI المشار إليهم إجمالاً "الأطراف ذات صلة بـ MSCI أسماء مؤشر MSCI هي علامة خدمة ل MSCI أو أي من الشركات التابعة لها وقد تم ترخيصها من قبل شركة بلوم للاستثمار السعودية لإستخدامها لأهداف معينة. لن يعطي أي من الأطراف ذات صلة بـ MSCI أي تمثيل أو ضمانات، صريحة أو ضمنية، لمصدر أو أصحاب هذا الصندوق وأو أي شخص أو كيان آخر فيما يتعلق بجدوى الاستثمار في الصناديق بشكل عام أو في هذا الصندوق بشكل خاص أو قدرة أي مؤشر ل MSCI على تتبع أداء سوق الأسهم ذات الصلة MSCI. أو الشركات التابعة لها هي مانح للترخيص لبعض العلامات التجارية، وعلامات الخدمة، والأسماء التجارية ومؤشرات MSCI التي تحددتها، تجمعها وتحسبها شركة MSCI بصرف النظر عن هذا الصندوق أو مصدره أو أصحابه أو أي شخص أو كيان آخر. ليس لدى أي من الأطراف ذات صلة بـ MSCI أي التزام بالأخذ بعين الاعتبار احتياجات مصدر أو أصحاب هذا الصندوق أو أي شخص أو كيان آخر في تحديد أو تكوين أو حساب مؤشرات MSCI لن تكون أي من الأطراف ذات صلة بـ MSCI مسؤولة عن، أو مشاركة في تحديد التوقيت أو السعر أو حجم الإكتتاب في الصندوق، أو عن تحديد أو احتساب المعادلة أو

الأخذ بعين الاعتبار امكانية استرداد الصندوق. علاوة على ذلك، ليس لأي من الأطراف ذات صلة بـ MSCI أي التزام أو مسؤولية للمصدر أو لأصحاب هذا الصندوق أو أي شخص أو كيان آخر مسؤول عن إدارة، أو تسويق أو عرض هذا الصندوق.

وعلى الرغم من أن MSCI ستحصل على معلومات تتعلق بإدراج أو بإحتساب مؤشرات MSCI من مصادر تعتبرها MSCI موثوقة، فإن الأطراف ذات صلة بـ MSCI لن تتعهد أو تضمن أصالة، أو دقة أو اكتمال أي مؤشر MSCI أو أي من البيانات المتضمنة في المؤشر. لن تتعهد أي من الأطراف ذات صلة بـ MSCI، صراحةً أو ضمناً فيما يتعلق بالنتائج التي سيتم الحصول عليها من قبل الجهة المصدرة للصندوق، صاحب الصندوق، أو أي شخص أو كيان آخر عن استخدام أي مؤشر MSCI أو أي من البيانات المتضمنة في المؤشر. لن تتحمل أي من الأطراف ذات الصلة بـ MSCI أي مسؤولية عن أي أخطاء، سهو، أو انقطاع فيما يتعلق بأي مؤشر MSCI أو أي من البيانات المتضمنة في المؤشر. علاوة على ذلك، لن تعطي أي من الأطراف ذات الصلة بـ MSCI أي ضمانات صريحة أو ضمنية من أي نوع، وتتصل صراحةً عن مسؤولياتها عن ترويج وتطابق فيما يتعلق بكل مؤشر MSCI وأي بيانات متضمنة به. بدون الحد في أي مما سبق، في أي حال من الأحوال لن تتحمل أي من الأطراف ذات صلة بـ MSCI أي مسؤولية عن أي أضرار مباشرة أو غير مباشرة أو خاصة أو عقابية أو تبعية أو أي أضرار أخرى (بما في ذلك خسارة الأرباح) حتى لو تم إخطارها بإمكانية حدوث مثل هذه الأضرار. يحظر على أي مشتري، أو بائع، أو مكتتب في الصندوق أو أي شخص أو كيان آخر، من استخدام أو الإشارة إلى العلامات التجارية، وعلامات الخدمة، والأسماء التجارية الخاصة بـ MSCI لغرض رعاية، أو تأييد أو تسويق هذا الصندوق دون مراجعة MSCI وأخذ الموافقة. في كل الأحوال لا يجوز لأي شخص أو كيان المطالبة بأي انتماء مع MSCI دون الحصول على إذن خطي مسبق من MSCI.

المصطلحات

"مدير الصندوق": يعني شركة بلوم للاستثمار السعودية، وهي شركة مساهمة مغلقة مرخصة من هيئة السوق المالية وخاضعة لتنظيمها بموجب ترخيص رقم 08094-37

"شركة HSBC": مزود خدمة الحفظ و المدير الاداري للصندوق وهي شركة مساهمة مرخصة من مجلس الهيئة وخاضعة لتنظيمها بموجب ترخيص رقم 05008-37

"المدير الاداري": شخص مرخص له بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن هيئة السوق المالية ومسؤول - تحت الإشراف العام لمجلس الإدارة - عن المسائل الإدارية للصندوق، و مسك حسابات الصندوق، و إجراءات إشتراك وإسترداد وحدات الصندوق و حساب وتقييم أسعار الأصول الصافية لوحدات الصندوق.

"أمين الحفظ": شخص مرخص له بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن هيئة السوق المالية للقيام بمهام أمين الحفظ و هو: شركة إتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة، ص.ب. 9084 الرياض 11413، المملكة العربية السعودية

"مراجع الحسابات": إيرنست آند يونغ، برج الفيصلية، طريق الملك فهد، ص.ب. 2732، الرياض 11461، المملكة العربية السعودية.

"شركة MSCI": مزود خدمة المؤشر (الجهة المسؤولة عن وضع قواعد لحساب وصيانة و نشر المؤشر

"مؤشر MSCI IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index": هو مؤشر مشتق من مؤشر إم إس سي أي MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Index يتكون من عينة أسهم من المؤشر الأساسي التي تتميز في مجموعها بدرجة تقلب مطلقة أدنى والتي يتم اختيارها ضمن الضوابط المعتمدة من قبل شركة MSCI

"صندوق المؤشر": صندوق عام يشمل هدفه الاستثماري الرئيسي تتبع مؤشر محدد

يسعى صندوق مؤشر بلوم ام اس سي أي السعودي لعامل التباين الأدنى لتعقب أداء مؤشر MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index الذي يتكون من أسهم سعودية متوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية.

(ب) نوع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي :

سيستثمر الصندوق في الأسهم السعودية المدرجة على سوق تداول. كما يمكن لمدير الصندوق الاحتفاظ بما لا يزيد عن 5% من أصول الصندوق في النقد لتغطية طلبات الاسترداد.

(ج) سياسة لتركيز الاستثمار:

ستركز استثمارات الصندوق في أسهم الشركات السعودية المدرجة على سوق تداول والمكونة لمؤشر MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index المتوافق مع الضوابط الشرعية.

(د) أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته:

سيقوم مدير الصندوق بشراء وبيع أسهم الشركات المدرجة على سوق تداول على أن تكون ضمن المجال الاستثماري (مؤشر إم إس سي أي MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index) المتطابق مع أحكام الشريعة.

(هـ) أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يمكن لمدير الصندوق استخدامها بغرض اتخاذ قرارات الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

يهدف الصندوق إلى تحقيق أداء مماثل أداء مؤشر MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index قبل حسم الرسوم والمصاريف مع تقليص نسبة الانحراف بين أداء الصندوق وأداء هذا المؤشر إلى أدنى حد ممكن وذلك عبر إتباع إستراتيجية استثمار غير نشطة من خلال الاستثمار في سلة من الأسهم تقارب نسب أسهمها النسب في المؤشر. إن قرار استثمار التدفقات النقدية في كافة مكونات المؤشر أو في جزء منها (معاينة طبقية) سيأخذ في الاعتبار أن التغيير في المحفظة الاستثمارية للصندوق وإعادة الوزن أو التغييرات في مكونات المؤشر تؤدي إلى نشوء تكاليف في التعامل تؤثر سلباً على ادائه مقارنة بالمؤشر الذي لا يخضع لمثل هذه المصروفات والتكاليف.

سوف تتم مراجعة أوزان أصول الصندوق على أساس ربع سنوي على الأقل في نفس وقت إعادة توازن مكونات المؤشر. كما قد تتم إعادة موازنة خلال الفترة البنينية بسبب إجراءات الشركات في أي أوراق مالية مشمولة في المحفظة الاستثمارية أو بسبب عمليات الاشتراك والاسترداد. ويجوز أن يقوم الصندوق بإيقاف مؤقت لعملية إصدار واسترداد الوحدات خلال مرحلة إعادة التوازن.

(و) أنواع الأوراق المالية التي لا يمكن إدراجها ضمن استثمارات الصندوق:

لن يقوم مدير الصندوق بالاستثمار في أي أوراق مالية أخرى سوى ما تم ذكره في الشروط والأحكام. (ز) قيود الاستثمار:

يفيد مدير الصندوق بأنه ملتزم خلال ادارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

(ح) الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها مدير الصندوق أو مديرو صناديق آخرون:

لن يستثمر مدير الصندوق أصول الصندوق في وحدات صندوق استثمار آخر.

(ط) صلاحيات الاقتراض:

- لا يجوز أن يتجاوز اقتراض الصندوق العام ما نسبته 10% من صافي قيمة أصوله بالنسبة للاقتراض لتنفيذ طلبات الاسترداد:

تأشير العميل:

"نسبة الانحراف": نسبة مئوية تمثل انحراف الأداء لمحفظه الصندوق عن المؤشر. يتم قياس نسبة الانحراف باستخدام عامل الانحراف للفرق بين عائد الصندوق مقابل مثيله في المؤشر

"تباين": التباين لعينة ما هو مقياس التشتت الاحصائي للقيم الممكنة حول القيمة المتوقعة.

"إعادة توازن": وصف عملية شراء أو بيع الاستثمارات التي تجري بهدف إعادة نسب مكونات المحفظة الاستثمارية إلى النسب المستهدفة (تبعاً للمؤشر). وتهدف هذه العملية لمحاكاة أداء المؤشر.

"مصدر": المصدر هو جهة قانونية (كالحكومة، مؤسسات، أمناء استثمار وغيرهم) مسؤولة عن تطوير، تسجيل و بيع الأوراق المالية للعموم بهدف تمويل مشاريع.

"أسلوب الإدارة غير النشطة بالاستثمار": هو أسلوب إدارة يقوم فيه مدير الصندوق بتتبع أوزان مكونات مؤشر معين بهدف محاكاة أداء هذا المؤشر

"يوم التقويم": أي يوم يتم فيه تحديد قيمة صافي قيمة الأصول و حساب صافي قيمة الأصول للوحدة.

"يوم التعامل": وهو كل يوم عمل و/أو أي يوم عمل آخر يحدده مدير الصندوق كيوم تعامل حسب تقديره المطلق، وهو اليوم الذي يتم فيه تنفيذ الاشتراك في الوحدات و إصدارها أو استردادها و إلغائها، و استكمال الإجراءات ذات العلاقة، و ذلك بالنسبة للطلبات المستوفية للشروط و التي تُقدم في موعد أقصاه النهائي الساعة 3:00 عصراً من اليوم الذي يسبق يوم التعامل المعني.

"صافي قيمة أصول" أو "سعر الوحدة": تعني القيمة النقدية للوحدة الواحدة والمحسوبة بناء على قيمة الأصول تحت الإدارة للصندوق مخصوماً منها الالتزامات ومقسومة على عدد الوحدات القائمة

6. صندوق الاستثمار:

(أ) اسم الصندوق:

صندوق مؤشر بلوم ام اس سي أي السعودي لعامل التباين الأدنى

(ب) تاريخ إصدار الشروط وأحكام:

تم إصدار نشرة الشروط والأحكام في 2017/03/21 م الموافق 1438/06/22 هـ ، وتم تحديثها في تاريخ 1441/10/23 هـ الموافق 2020/06/15 م

(ج) تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس الصندوق وطرح وحداته:

وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس الصندوق وطرح وحداته في تاريخ 2017/03/21 م الموافق 1438/06/22 هـ

(د) مدة الصندوق:

صندوق استثماري مفتوح (غير محدد المدة)

(هـ) عملة الصندوق:

عملة الصندوق هي الريال السعودي و في حال استلام طلبات اشتراك بعملة أخرى سيتم تحويلها إلى الريال السعودي حسب السعر السائد في السوق.

7. سياسات الاستثمار وممارساته:

(أ) الأهداف الاستثمارية للصندوق:

تنفيذها في السوق على أسعار تقارب أسعار إقفال السوق قدر الإمكان، مع الأخذ بعين الاعتبار سيولة الأسهم المتوفرة وكلفة تنفيذ أوامر البيع والشراء.

عند الاكتتاب والاسترداد في حصص الصندوق:

يؤدي التدفق النقدي من أو إلى الصندوق الناتج عن صافي الاسترداد و الاكتتابات إلى تفاقم الانحراف في حال عدم اخذ بعين الاعتبار وإعادة الأوزان في مكونات الصندوق إلى ما كانت عليه، أي قريبة قدر الإمكان من تلك التي تكون المؤشر.

لهذه الغاية وحسب حجم التدفق النقدي ومدى تأثيره على أوزان المكونات في الصندوق يتخذ قرار بإجراء عمليات البيع والشراء الضرورية في يوم التعامل لإعادة التوازن.

في حال كان صافي التدفق النقدي في يوم التعامل إيجابياً، يمكن الاعتماد على السيولة النقدية المحدودة لدى الصندوق بالإضافة إلى حق الصندوق في الاقتراض وشراء الأسهم المطلوبة فور ورود طلبات الاكتتاب والاسترداد على أسعار تقارب أسعار إقفال السوق قدر الإمكان في يوم التعامل.

في حال كان حجم الاسترداد في يوم التعامل يفوق حجم الاكتتابات، أي أن التدفق النقدي سلبي، يتم استخدام السيولة النقدية المتوفرة لدى الصندوق بالإضافة إلى تنفيذ عمليات بيع الأسهم في السوق على أسعار تقارب أسعار إقفال السوق قدر الإمكان.

(ل) المؤشر الاسترشادي:

المؤشر MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index :

الجهة المزودة للمؤشر: شركة ("MSCI") MSCI INC.

الأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر :

ان مؤشر MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index : هو حصيلة مؤشر رئيسي و مؤشر فرعي

• المؤشر الرئيسي MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Index :

منهجية المؤشر الرئيسي: اسلامي

سيتم توزيع المؤشر وإعادة توازنه وفقاً لمنهجية مجموعة المؤشرات الإسلامية التابعة ل MSCI. المنهجية المتبعة متوفرة على الموقع الإلكتروني ل MSCI.

• المؤشر الفرعي Minimum Volatility :

منهجية المؤشر الفرعي: الحد الأدنى للتذبذب

سيتم توزيع المؤشر وإعادة توازنه وفقاً لمنهجية المؤشرات العالمية ذات الحد الأدنى للتذبذب التابعة ل MSCI. وسيتم استعمال العملة المشار إليها أدناه لغرض التحسين والإستثناءات المشار إليها أدناه كقيود للتحسين. المنهجية المتبعة متوفرة على الموقع الإلكتروني ل MSCI.

تفاصيل المنهجية:

عملة التحسين: الدولار الأمريكي

سيتم اعتماد الإستثناءات التالية كقيود للتحسين:

- سيتم تقييد الوزن الأقصى لأي مكون في المؤشر إلى الأقل من 10% أو 20 ضعف وزن المكون من المؤشر الرئيسي
- ان الوزن الأدنى لأي مكون في المؤشر هو 0.5%

تأشير العميل:

- على مدير الصندوق بذل جميع الجهود اللازمة للاحتفاظ بسيولة كافية لتنفيذ طلبات الاسترداد.

- إذا كانت الأموال المتوافرة في حساب الصندوق المخصص لتنفيذ طلبات الاسترداد غير كافية، فيجوز لمدير الصندوق أن يقترض لتغطية تلك الطلبات.

- لا يخضع الاقتراض لتنفيذ طلبات الاسترداد لنسبة ال10% المنصوص عليها أعلاه.

(ي) الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:

الطرف النظير: شركة إتش أس بي سي العربية السعودية بصفته أمين حفظ الصندوق

ان الحد الأعلى للتعامل مع شركة إتش أس بي سي العربية السعودية سيقصر على الموجودات النقدية للصندوق في أي وقت

(ك) بيان سياسة مدير الصندوق لإدارة مخاطر الصندوق:

يمكن تحديد المخاطر الأساسية التي يتعرض لها الصندوق على الشكل التالي:

- المخاطر الاقتصادية: تأثر استثمارات الصندوق بالعوامل الاقتصادية
- مخاطر السوق المالية: مخاطر تقلب أسعار الأسهم في السوق بالإضافة إلى المخاطر المنتظمة وغير المنتظمة
- مخاطر مصدري الأوراق المالية: المخاطر التي يتعرض لها الصندوق من جراء استحواده على اسهم الشركات المدرجة
- مخاطر التركيز: المخاطر الناتجة عن احتمال تركيز استثمارات الصندوق في عدد محدود من المصدرين

بما ان هدف الصندوق هو تحقيق مستوى اداء يوازي اداء المؤشر المحدد من خلال تكرار أوزان مكوناته مع تقليص نسبة الانحراف بينه وبين المؤشر إلى أدنى حد ممكن، وبما ان الصندوق يتبع استراتيجية استثمار غير نشطة، فان المخاطر الرئيسية المذكورة أعلاه هي مخاطر ليست قابلة للإدارة.

المخاطر الرئيسية التي يمكن ادارتها هي:

مخاطر الانحراف

ان التغيرات في استثمارات الصندوق وإعادة توازن المؤشر الذي يتبعه الصندوق قد تتسبب في نشوء فروقات في الأداء العام. كما ان اجمالي العائد على الاستثمار في وحدات الصندوق سينخفض بواقع وجود مصاريف وتكاليف لا يتأثر بها المؤشر. وفي حال أي تعليق مؤقت أو انقطاع للتداول في الأوراق المالية المكونة للمؤشر أو في حال انقطاع السوق، فقد لا يكون في الإمكان إعادة توازن محفظة استثمارات الصندوق لتتطابق مع أوزان مكونات المؤشر.

العوامل الرئيسية التي قد تولد انحراف في اداء الصندوق مقارنة مع المؤشر المتبع تتعلق بقيام مدير الصندوق بإجراء عمليات بيع وشراء ان كانت نتيجة إعادة التوازن الدورية لمكونات المؤشر من قبل مزود خدمة المؤشر أو نتيجة عمليات الاكتتاب والاسترداد للوحدات. بالإضافة إلى ذلك فان الصندوق سوف يحتفظ بنسبة محدودة من السيولة النقدية مما قد يزيد من هامش الانحراف.

ان إدارة مخاطر الانحراف تتم بواسطة اتخاذ إجراءات لبيع وشراء الكميات المطلوبة من الأسهم استناداً للمعلومات المتوفرة في الحالات التالية:

عند تعديل مكونات وأوزان المؤشر:

عند تاريخ مراجعة المؤشر، يتم الاطلاع على التغيرات في المكونات والأوزان التي تنتج عن سياسة بناء المؤشر المعتمدة فور صدورها وتحسب كميات الأسهم التي يتوجب بيعها أو شراؤها على ان يتم

الصندوق حديث التأسيس وليس لديه سجل تشغيلي سابق يمكن للمستثمرين الاستناد عليه لتقييم الاداء المستقبلي للصندوق. ولا يجوز تفسير أي أداء استثماري سابق لمدير الصندوق أو المسؤولين لديه وشركاته التابعة كمؤشر على النتائج المستقبلية للاستثمار في الصندوق. كما يجب على المستثمرين في الصندوق الأخذ بعين الاعتبار، عند تقييم برنامج الصندوق الاستثماري، بأن تقديرات و توقعات مدير الصندوق المتعلقة بالاستثمار غير مضمونة وقد يتبين عدم صحتها الأمر الذي ينعكس سلباً على أسعار الوحدات .

• مخاطر الإعتماد على موظفي مدير الصندوق :

يعتمد نجاح إستثمار أصول الصندوق بدرجة كبيرة على مهارات وخبرات الموظفين المهنيين العاملين لدى مدير الصندوق، إضافة إلى عوامل أخرى. ولا يمكن إعطاء أي تأكيد بشأن إستمرار أي من هؤلاء الموظفين في وظيفته الحالية أو في العمل لدى مدير الصندوق وبالتالي قد يؤثر ذلك على أداء الصندوق بشكل سلب.

• مخاطر تضارب المصالح :

يزاول مدير الصندوق مجموعة من الأنشطة التي تتضمن استثمارات مالية وخدمات استشارية. وقد تنشأ هناك حالات تضارب فيها مصالح مدير الصندوق مع مصالح الصندوق. إن أي تضارب في المصالح يعد من قدرات مدير الصندوق على أداء مهامه بشكل موضوعي مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وأداء أسعار الوحدات.

• مخاطر تركيز الاستثمارات مقابل مؤشر تداول:

ينوي مدير الصندوق أن يحتفظ لصالح الصندوق في أي وقت بمراكز استثمارية بمعدل 60 مركز استثماري؛ غير أنه يمكن للصندوق أن يحتفظ، في أي وقت معين، بمراكز استثمارية عددها أقل مما يحتفظ به عادةً صندوق استثمار مشترك ذو مجال استثماري أوسع؛ وتبعاً لذلك فإن الأحداث التي تؤثر في بضعة استثمارات أو حتى استثمار واحد من استثمارات الصندوق يمكن أن يكون لها إنعكاس أعلى نسبياً على صافي قيمة أصول الصندوق مما قد يتأثر به صندوق استثمار مشترك متنوع.

• مخاطر الإقراض :

في الحالات التي سيقوم فيها الصندوق بإقراض لغرض إدارة الصندوق قد يتأخر عن سداد المبالغ المقترضة في الوقت المحدد لأسباب خارج عن إرادة مدير الصندوق وقد يترتب على ذلك التأخير رسوم تأخير سداد أو أن يضطر مدير الصندوق بتسييل بعض استثماراته لسداد القروض مما قد يؤثر على أصول الصندوق وادائه والذي سينعكس سلباً على أسعار الوحدات.

• المخاطر السياسية والاقتصادية:

قد تتأثر قيمة استثمارات الصندوق بالتطورات السياسية والتغيرات في السياسات والقوانين الحكومية. كما يمكن أن يتأثر أداء الصندوق بالتغيرات في الأوضاع الاقتصادية والسوقية وارتفاع أسعار الفائدة الأمر الذي قد يؤثر سلباً على أسعار الوحدات.

• مخاطر الأسواق الناشئة :

يعد سوق الأسهم السعودية من الأسواق الناشئة التي تصنف بأنها مرتفعة المخاطر. إذ قد تواجه زيادة حادة في التضخم أو تباطؤ في الإقتصاد ما يؤثر سلباً على قيمة أصول الصندوق وأسعار وحداته.

• مخاطر السيولة :

- طرح أولي / اضافي: لا يشمل

- تحول: يشمل

- تفرع: يشمل

- اندماج / استحواذ: لا يشمل

(م) استخدام عقود المشتقات: لا ينطبق

(ن) اعفاءات الهيئة على قيود الاستثمار: لا ينطبق

8. المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

يجب على المستثمرين المحتملين إدراك المخاطر التي قد تتعرض لها استثماراتهم في الصندوق والتي منها ما يصاحب عادة أي نوع من أنواع الاستثمار في الأوراق المالية. لذلك، يعتبر الصندوق مناسباً للمستثمرين الذين يدركون حجم تلك المخاطر ولديهم من القدرة المالية والنفسية ما يؤهلهم لتحمل خسارة جزئية أو كلية من قيمة الاستثمار.

بالنظر إلى طبيعة الاستثمار في الصندوق والاستراتيجيات الاستثمارية له، يتبين بأن الاستثمار في الصندوق ينطوي على درجة عالية من المخاطرة، ويشمل ذلك- على سبيل المثال لا الحصر - المخاطر المشار إليها أدناه.

لا يمكن مدير الصندوق إعطاء أي تأكيدات بأن مالكي الوحدات سيحققون أرباحاً من استثمارهم في الصندوق، بل إن الأموال المستثمرة في الصندوق عرضة للربح أو الخسارة الكلية أو الجزئية. كما أن البيانات الخاصة بالمخاطر الواردة أدناه لا تمثل شرحاً كاملاً لجميع المخاطر التي ينطوي عليها الاستثمار في الصندوق. وبالإضافة إلى ذلك ومع تطور محفظة استثمارات الصندوق وتغيرها مع مرور الوقت، فإن الاستثمار في الوحدات قد يخضع لعوامل مخاطرة أخرى. وبناء عليه، يجب على كل مستثمر محتمل دراسة الشروط والأحكام بكاملها وأن يستشير مستشاريه المهنيين قبل أن يقرر التقدم بطلب للاشتراك في الوحدات .

وبناء على ما تقدم، نشير بوجه الخصوص إلى المخاطر التالية والتي تشكل جزءاً من مخاطر الاستثمار في الصندوق:

(أ) مخاطر الاستثمار:

إن الاستثمار في أسواق الأسهم بشكل عام يعتبر من الإستثمارات ذات المخاطر المرتفعة إذ تكون أسعار الأسهم عرضة لتقلبات يومية تؤدي إلى تذبذبات قد تؤثر سلباً على قيمة إستثمارات الصندوق إضافةً إلى إمكانية حدوث هبوط مفاجئ في قيمتها وإحتمال خسارة جزء من رأس المال. وبالتالي يتأثر سعر وحدات الصندوق بهذا الهبوط أو التذبذب سلباً.

(ب) الأداء السابق للصندوق وللمؤشر :

الأداء السابق للصندوق وللمؤشر لا يُعدّ مؤشراً على أداء الصندوق والمؤشر في المستقبل .

(ج) لا يوجد ضمان للمالكي الوحدات أن الأداء المطلق للصندوق أو أداءه مقارنة بالمؤشر سوف يتكرر أو يماثل الأداء السابق.

(د) إن وحدات الصندوق ليست ودائع أو التزامات مضمونة من قبل أي بنك:

ينبه المدير المستثمرين من أن الاستثمار في الصندوق لا يُعدّ إيداعاً لدى أي بنك.

(هـ) مخاطر خسارة الأموال عند الاستثمار في الصندوق:

إن الاستثمار في الصندوق مناسب فقط للمستثمرين المدركين للمخاطر التي ينطوي عليها هذا الاستثمار والقادرين والمستعدين على تحمل خطر التعرض للخسارة من جراء الاستثمار في الصندوق. ينطوي الاستثمار في الصندوق على درجة عالية من المخاطرة بالنظر إلى طبيعة الاستثمار والاستراتيجيات الاستثمارية الخاصة بالصندوق. المخاطر الرئيسية المتعلقة بالصندوق:

يحق لمالك الوحدات ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - حق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.

(هـ) مسؤوليات مالك الوحدات :

فيما عدا خسارته لاستثماره في الصندوق أو جزء منه ، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

(و) إنهاء الصندوق:

- يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق بناء على المادة (37) من لائحة صناديق الاستثمار "إنهاء الصندوق العام" دون تحمل غرامة تجاه أي طرف معني في الحالات التالية:
- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً "برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- كما يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق اذا:
- تم إلغاء ترخيص الصندوق أو لم يعد معتمدا رسمياً من الهيئة.
- صدر أي قانون يصحح الصندوق بموجبه غير قانوني، أو يصبح الاستمرار فيه غير عملي أو غير مستحسن لأي سبب آخر حسب الرأي المعقول لمدير الصندوق.
- يجب على مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق العام فور انتهائه.
- يجب على مدير الصندوق الإعلان على موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق العام ومدة تصفيته.

(ز) تقييم المخاطر:

يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق. لكن لا يخلو أي نظام لمراقبة المخاطر من الأخطاء أو الإخفاقات المحتملة، ولا يمكن تقديم أي تأكيد بأن أي إطار مراقبة مخاطر يستخدمه مدير الصندوق سيحقق هدفه. ويمكن أن تستند حدود المخاطر المستهدفة التي يحددها مدير الصندوق على أنماط سابقة لعائدات وارتباطات الأوراق المالية التي يستثمر فيها الصندوق. ولا يمكن تقديم أي تأكيد بأن تعطي الأنماط السابقة توقعاً دقيقاً حول الأنماط المستقبلية.

10. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

(أ) رسم الإدارة:

يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسم إدارة يحتسب يومياً ويسدد في نهاية كل شهر ويحتسب بنسبة سنوية قدرها واحد في المائة (1٪) من صافي قيمة أصول الصندوق (بعد خصم رسم الإدارة المستحق).

(ب) جدول الرسوم المصاريف:

الوصف	القيمة وطريقة الاحتساب
رسم الإدارة	1% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق- تحتسب يومياً و تدفع شهرياً.
رسم الاشتراك	0.5% من إجمالي مبلغ الاشتراك - تضاف الى مبلغ الاشتراك مباشرة.
رسوم التعامل الخاصة بأمين الحفظ	50 ريال سعودي لكل عملية تخصم من الصندوق، تحتسب مع كل عملية و تدفع شهرياً.
رسوم أمين الحفظ	رسوم سنوية يتحملها مدير الصندوق
رسوم المدير الإداري	رسوم سنوية يتحملها مدير الصندوق

تأشير العميل:

إن التدني في نسب التداول في السوق يزيد من كلفة إمتلاك الأسهم أو التخارج منها. الأمر الذي يؤثر سلباً على أداء الصندوق وبالتالي أسعار الوحدات.

• مخاطر الضريبة والزكاة :

قد يتحمل مالكي الوحدات الآثار الضريبية الزكوية المترتبة على الإشتراك أو الإحتفاظ أو الإسترداد للوحدة بموجب القوانين السارية في البلدان التي يحملون جنسيتها أو رخصة الإقامة فيها أو تعتبر محل إقامة عادية لهم أو موطناً مختار. ويتحمل مالكي الوحدات مسؤولية دفع الضريبة والزكاة إن وجدت على استثماراتهم في الصندوق أو على زيادة رأس المال الناشئة عنها.

9. معلومات عامة:

(أ) المستثمرين الأكثر ملاءمة للاستثمار في صندوق:

هناك اعتبارات معينة ينبغي دراستها قبل الاستثمار في الصندوق إضافة إلى المخاطر التي تصاحب عادة الاستثمار في الأوراق المالية. وهكذا، فإن الاستثمار في الصندوق مناسب فقط للمستثمرين المدركين للمخاطر التي ينطوي عليها هذا الاستثمار والقادرين والمستعدين على تحمل خطر التعرض للخسارة من جراء الاستثمار في الصندوق.

(ب) سياسة توزيع الأرباح:

لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح بل سيتم إعادة استثمارها في الصندوق.

(ج) الأداء السابق للصندوق:

الصندوق حديث التأسيس وليس لديه سجل تشغيلي سابق.


(1) العائد الكلي لسنة واحدة وثلاث سنوات وخمس سنوات:

سنة (2019)	ثلاث سنوات (2016-2019)	خمس سنوات (2014-2019)
13.77%	لا يوجد	لا يوجد

(2) اجمالي العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية:

سنة	2017	2018	2019
أداء الصندوق	-0.14%	8.41%	13.77%
أداء المؤشر الاسترشادي	-0.18%	9.65%	15.35%

(3) أداء صندوق الاستثمار بالمقارنة مع المؤشر الاسترشادي على مدار السنوات الخمس الماضية أو منذ التأسيس:



(4) تاريخ توزيع الأرباح على مدار السنوات المالية الثلاث الماضية: لا يوجد

(5) يفيد مديرالصندوق بأن تقاريرالصندوق متاحة لاطلاع الجميع من خلال الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق.

(د) حقوق مالك الوحدات :

رسوم مراجع الحسابات	رسوم سنوية يتحملها مدير الصندوق
رسوم المؤشر الاسترشادي	رسوم سنوية يتحملها مدير الصندوق

ملاحظة: بموجب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة، سوف تخضع الرسوم والمصاريف والعمولات التي تنطبق عليها اللائحة لاقتطاع ضريبة القيمة المضافة وفق النسب التي تحددها الجهات المعنية.

(ج) رسوم الاشتراك والاسترداد:

رسوم الاشتراك: 0.5% من إجمالي مبلغ الإشتراك

رسوم الاسترداد: لا يوجد

(د) العمولات الخاصة:

لا يوجد عمولات خاصة

(هـ) مثال افتراضي:

المصاريف التقريبية التي يتم تحميلها على المستثمر خلال السنة الأولى على أساس مبلغ الإشتراك الافتراضي 100,000 ريال سعودي وبافتراض حجم الصندوق 10 مليون ريال سعودي و بعائد افتراضي 10%:

أنواع الرسوم	نسبة الرسوم من صافي قيمة الأصول	سنوي (ر.س)
مبلغ الإشتراك الافتراضي		100,000.00
رسوم الإشتراك	0.5%	500
رسوم الإدارة	1	1,000
إجمالي الرسوم والمصاريف		1,500
قيمة المبلغ المستثمر بعد إضافة عائد افتراضي 10% على سعر الوحدة	10%	108,500

11. التقييم والتسعير:

(أ) كيفية التقييم:

• الأصول التي يتضمها التقييم:

- يجب أن تكون جميع أصول الصندوق جزءاً من التقييم.

- تكون أصول الصندوق شاملة لكل الأصول أياً كان نوعها وطبيعتها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

I. النقود والودائع بما في ذلك الفوائد المستحقة عليها.

II. الأرباح والتوزيعات واجب الدفع في شكل أسهم أو نقدية أو مستحقات أخرى للصندوق

III. جميع الاستثمارات والأصول الأخرى المملوكة.

IV. أي فائدة متراكمة على أي أصول أو استثمار.

• تكون التزامات الصندوق شاملة لكل الالتزامات أياً كان نوعها وطبيعتها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

I. جميع القروض والذمم الدائنة.

II. جميع المصاريف والرسوم المستحقة أو المتراكمة على صندوق الاستثمار.

• طريقة التقييم:

I. يقوّم صندوق الاستثمار في كل يوم تقييم. كذلك يتم التقييم على أساس العملة ويكون تحديد التقييم بناءً على جميع الأصول التي تضمها المحفظة مخصوصاً منها المستحقات الخاصة بالصندوق في ذلك الوقت.

II. يستخدم سعر اخر اغلاق للأوراق المالية المدرجة أو المتداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي.

III. إذا كانت الأوراق المالية معلقة، فينبغي تقييمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.

IV. بالنسبة إلى الودائع، القيمة الاسمية بالإضافة إلى الفوائد/الأرباح المتراكمة.

V. أي استثمار آخر، القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد التي يوافق عليها أمين الحفظ. وبعد التحقق منها من قبل المحاسب القانوني للصندوق.

VI. تحتسب صافي قيمة الأصول لكل وحدة على أساس إجمالي الأصول مخصصاً منها المستحقات والمصرفات المتراكمة ومقسومة على عدد الوحدات القائمة وقت التقييم.

ويجب بيان أسعار الوحدات بصيغة تحتوي أربع علامات عشرية على الأقل.

(ب) نقاط التقييم:

سيتم تقييم أصول الصندوق في كل يوم تعامل بعد اغلاق سوق تداول. يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن حساب سعر وحدات الصندوق.

(ج) التقييم أو التسعير الخاطئ:

I. في حال تقييم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، يجب على مدير الصندوق توثيق ذلك.

II. على مدير الصندوق تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.

III. على مدير الصندوق إبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقييم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الإستثمار.

(د) طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الإشتراك والاسترداد:

ويحتسب سعر الوحدات لكل من الإشتراك والاسترداد في أي يوم تعامل بناءً على صافي قيمة أصول كل وحدة من وحدات الصندوق عند نقطة التقييم في يوم التعامل ذي العلاقة.

(هـ) مكان ووقت نشر سعر الوحدة:

يجب على مدير الصندوق نشر صافي قية أصول كل وحدة في يوم العمل التالي ليوم التعامل وذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

12. التعامل:

(أ) الطرح الأولي:

سيبدأ الطرح الأولي لوحدة الصندوق في تاريخ 2017/05/08 م وينتهي في تاريخ 2017/07/16 م أي لمدة 45 يوماً. وسوف يقبل مدير الصندوق طلبات الإشتراك خلال فترة الطرح الأولي بالسعر الأولي لوحدة الصندوق وهو 100 ريال سعودي. إن الحد الأدنى المطلوب جمعه خلال فترة الطرح الأولي هو 20,000,000 ريال سعودي. وإذا تم جمع الحد الأدنى المطلوب (20,000,000 ريال سعودي) قبل ذلك التاريخ يمكن لمدير الصندوق إيقاف فترة الطرح الأولي وإطلاق الصندوق في حينه.

(ب) التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الإشتراك والاسترداد:

يمكن إستلام طلبات الإشتراك والاسترداد خلال أي يوم عمل. ويكون الموعد النهائي لتقديم المعلومات الخاصة بشراء الوحدات أو استردادها عندما يستلم مدير الصندوق الطلب والمبلغ المتعلق بشراء الوحدات المطلوبة بالصندوق قبل الساعة 3:00 عصرًا في يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل وذلك حسب توقيت المملكة العربية السعودية، مدينة الرياض. وفي حال تسلم الطلب أو المبلغ بعد الوقت المحدد أعلاه، فسيتم معاملته على أنه طلب ليوم التعامل التالي.

(ج) اجراءات الإشتراك والإسترداد:

في كل يوم تعامل، يتم تنفيذ جميع طلبات الإشتراك والاسترداد المكتملة والمستلمة قبل الموعد النهائي (الساعة 3:00 عصرًا من اليوم الذي يسبق يوم التعامل)، على أساس السعر المُعتمد عندئذ وهو سعر الوحدة المعلن في اليوم اللاحق ليوم التعامل المعني. أما في حال استلام الطلبات بعد الموعد النهائي فيتم تنفيذها بناءً على سعر وحدات الصندوق في يوم التعامل الذي يليه.

تأشير العميل:

• الحد الأدنى للإشتراك :

لقد حدد مدير الصندوق الحد الأدنى للإشتراك وهو 10,000 ريال سعودي

• الحد الأدنى للملكية:

لقد حدد مدير الصندوق الحد الأدنى للملكية وهو 10,000 ريال سعودي

• مكان تقديم الطلبات :

تسلم كافة طلبات الإشتراك والإسترداد في مكتب مدير الصندوق. عنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق: بناية الأولى طابق 3، طريق الملك فهد، ص.ب 8151، الرياض 11482، المملكة العربية السعودية هاتف رقم 966-11-4949555، فاكس رقم 966-11-4949551.

• المدة بين طلب الإسترداد ودفع متحصلات الإسترداد:

يجب على مدير الصندوق أن يدفع لمالك الوحدات عوائد الاسترداد قبل موعد إقفال العمل في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حُددت عندها سعر الاسترداد كحد أقصى.

(د) سجل مالكي الوحدات :

• يجب على مدير الصندوق إعداد سجل بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة.

• يُعدّ سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.

- على مدير الصندوق حفظ المعلومات الآتية في سجل مالكي الوحدات كحد أدنى :

- اسم مالك الوحدات وعنوانه.

- رقم الهوية الوطنية لمالك الوحدات أو رقم إقامته أو رقم جواز سفره أو رقم سجل التجاري بحسب الحال، أو أي وسيلة تعريف أخرى.

- جنسية مالك الوحدات.

- تاريخ تسجيل مالك الوحدات في السجل.

- بيانات جميع الصفقات المتعلقة بالوحدات التي أجراها كل مالك وحدات.

- الرصيد الحالي لعدد الوحدات (بما في ذلك أجزاء الوحدات) المملوكة لكل مالك وحدات.

- أي قيد أو حق على الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات.

• سوف يُقدم مدير الصندوق إلى أي مالك للوحدات ملخصاً لسجل مالكي الوحدات مجاناً عند ارسال طلب خطي الى المكتب الرئيسي للمدير (على أن يُظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط).

(هـ) استثمار مبالغ الإشتراكات خلال مدة الطرح الأولى :

لا يجوز استثمار أي من مبالغ الإشتراك حتى تكتمل مدة الطرح الأولى أو الى حين الوصول الى الحد الأدنى من المبلغ المطلوب، باستثناء استثمارها في الودائع البنكية و صكقات سوق النقد، والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم مؤسسة النقد أو لهيئة رقابية ماثلة للمؤسسة خارج المملكة.

(و) الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه:

في حال عدم استيفاء المتطلب المشار إليه في الفقرة (هـ) من المادة (66) من لائحة صناديق الاستثمار أي إذا كان صافي قيمة أصول الصندوق يقل عن (10) ملايين ريال سعودي، فإنه يجب على مدير الصندوق اشعار الهيئة فوراً"

علماً بأنه حسب تعميم الهيئة الصادر في 6 ربيع الأول 1440هـ، الموافق 14 نوفمبر 2018م، تم إعفاء مدراء الصناديق من هذا المتطلب حتى تاريخ 31 ديسمبر 2020م.

(ح)

(ط) تعليق الإشتراك أو استرداد الوحدات:

• يجب على مدير الصندوق تعليق الإشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت الهيئة ذلك.

• لا يجوز لمدير الصندوق تعليق الإشتراك أو استرداد وحدات الصندوق إلا في الحالات الآتية:

- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق.

- إذا عُلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق ، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهريّة لصافي قيمة أصول الصندوق.

• يجب على مدير الصندوق اتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.

- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.

- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

• للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

(ي) تأجيل عمليات الاسترداد:

• يجوز لمدير الصندوق تأجيل تنفيذ أي طلب استرداد حتى يوم التعامل التالي إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد لمالكي الوحدات في أي يوم تعامل 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق .

• إذا لم يتم تلبية كامل طلبات استرداد في أي من هذه الحالات، فسوف يتم تأجيل بقية الطلبات لتنفيذ في يوم التعامل التالي على أساس تناسبي وفقاً لنفس قيود الاسترداد وحقوق مدير الصندوق المحددة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية. و في هذه الحالة، تعطى طلبات الاسترداد المؤجلة الأولوية وتنفذ قبل طلبات الاسترداد التي ترد بعد ذلك.

13. خصائص الوحدات:

(أ) سيتم إصدار فئة واحدة من الوحدات المتطابقة من جميع النواحي.

(ب) تكون الوحدات المشترك فيها ملكاً لمالك الوحدات المحتمل عند تنفيذ طلب الإشتراك في يوم التعامل التالي للموعد النهائي لتقديم طلبات الإشتراك والاسترداد.

(ج) يحق لمالك الوحدات ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - حق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات.

(د) فيما عدا خسارته لاستثماره في الصندوق أو جزء منه ، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

(أ) يجب على مدير الصندوق إعداد التقارير السنوية بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية وفقاً لمتطلبات الملحق رقم (5) من لائحة صناديق الإستثمار.

(ب) يجب على مدير الصندوق:

- إتاحة التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (70) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في المكتب الرئيسي للمدير و في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
- إعداد التقارير الأولية وإتاحتها للجمهور خلال (35) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في المكتب الرئيسي للمدير و في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

(ج) ستتوفر أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق في تاريخ 2017/12/31.

(د) سيقوم مدير الصندوق بتزويد القوائم المالية السنوية المراجعة الى مالكي الوحدات مجاناً عند طلبها.

15. مجلس ادارة الصندوق :

(أ) أسماء أعضاء مجلس ادارة الصندوق :

- الأستاذ/ سعد نعمان- أزهرى (رئيس المجلس)
 - الدكتور/ فادي توفيق عسيران (عضو غير مستقل)
 - الأستاذ/ عمر علي بصّال، (CFA عضو مستقل)
 - الدكتور/ صالح الحري (عضو مستقل)
- (ب) نبذة عن مؤهلات أعضاء مجلس ادارة الصندوق:

الأستاذ/ سعد نعمان- أزهرى (رئيس المجلس)

. السيد أزهرى حاصل على درجة الماجستير في هندسة الكمبيوتر وبعد ذلك درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة ميشيغان أن آربر بالولايات المتحدة الأمريكية. عمل السيد/أزهرى من عام 1986 الى 1991م في بنك بي ب زد برايفيت، وهو تابع لمجموعة يو بي إس في زيورخ بسويسرا، حيث تمت ترقيته ليدير من زيورخ عمليات البنك في الشرق الأوسط ومكتب هونغ كونغ. التحق السيد/أزهرى بالعمل لدى مجموعة بنك لبنان والمهجر في عام 1991م. يشغل حالياً منصب رئيس مجلس الإدارة لبنك لبنان والمهجر ش. م. ل. وبنك لبنان والمهجر للأعمال ش. م. ل. كما جرى تعيينه منذ عام 2001م نائباً للرئيس المنتخب لجمعية مصارف لبنان.

الدكتور/ فادي توفيق عسيران (عضو غير مستقل)

د. عسيران عضو في مجلس إدارة شركة بلوم للاستثمار العربية السعودية منذ عام 2007 ومدير عام في بنك لبنان والمهجر للأعمال ش.م.ل. منذ عام 1994. حصل د. عسيران على درجة الدكتوراه في الاقتصاد من جامعة نيويورك عام 1987م تولى بعدها مهام مهنية في معهد الاموال والمصارف في الجامعة الأمريكية في بيروت لغاية سنة 1993م. كما أن د. عسيران في الوقت الحاضر عضو من أعضاء مجلس الجمعية الاقتصادية اللبنانية ورئيس الجمعية اللبنانية للوسطاء. نشر د. عسيران عدداً من المقالات والكتب المتعلقة بالاقتصاد والأعمال المصرفية في لبنان .

الأستاذ/ عمر علي بصّال (CFA عضو مستقل)

الأستاذ عمر بن علي بصّال، هو رئيس إدارة الأصول في شركة مجد إبراهيم السبيعي وأولاده للاستثمار - ماسك، وهي شركة استثمارية عائلية مقرها في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية، حيث يشرف على الاستثمارات في الأصول التقليدية والبديلة التي تتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية. الأستاذ بصّال يقضي جل وقته في المطالعة والقراءة والتفكير متجاهلاً أخبار التلفاز والصحف الجوفاء. يهيم دوماً ويتمعن فيما سيكون عليه العالم خلال السنوات العشر القادمة بشكل أكبر اي من الأسواق ستسجل مستويات قياسية اليوم. هذا هو أحد الأسباب التي

غادر من اجلها الولايات المتحدة الأمريكية في عام 2008 للعمل والعيش في منطقة ذات نمو مرتفع.

بدأ الأستاذ بصال الاستثمار في عام 1994، وترأس منذئذ مناصب عليا في شركات استثمارية في الولايات المتحدة الأمريكية وفي الشرق الأوسط. أما ما قبل ماسك، فقد شغل منصب رئيس إدارة الأصول في شركة الوطني للاستثمار ، الذراع الاستثمارية لبنك الكويت الوطني والذي يعتبر أحد أكبر البنوك والأعلى تصنيفاً في الشرق الأوسط. في الولايات المتحدة، عمل الأستاذ بصال كمدير محفظة لدى شركة الذاد لإدارة الأصول حيث أدار صناديق الاستثمار وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية. كما عمل مع مدير للإستثمار المؤسسي في الأسهم يدير استثمارات للحكومة ولشركات في جميع أنحاء الولايات المتحدة الأمريكية.

الأستاذ بصّال حاصل على درجة الماجستير في إدارة الأعمال مع مرتبة الشرف في مجال التمويل والإدارة والإحصاءات من كلية وارتون لإدارة الأعمال في جامعة ولاية بنسلفانيا. كما تخرج بامتياز مع مرتبة الشرف مع درجة البكالوريوس في العلوم بتخصص الاقتصاد، أيضاً من كلية وارتون. وقد ظهر في عدة لقاءات وتحليلات على قناة سي ان بي سي، وكتب مقالات لصحيفة بارونز و مجلة التحليل الفني للأسهم والسلع. كما له من المؤلفات كتاب: التداول المتأرجح للمبتدئين "Swing Trading for Dummies"

الدكتور/ صالح الحري (عضو مستقل)

أستاذ المالية والاستثمار المساعد بقسم المالية في جامعة الملك سعود، حاصل على شهادة الدكتوراه في الفلسفة في تخصص المالية من جامعة ويسكونسن، ودرجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة غرب ميشيجان، ودرجة البكالوريوس في نظم المعلومات من جامعة الملك سعود .

خلال 20 سنة شغل الدكتور الحري عدة مناصب في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ووكالة الإبتعاث في وزارة التعليم العالي كمستشار متفرغ وفي جامعة الملك سعود كرئيس لقسم المالية ورئيس لبرنامج ماجستير المالية ووكيلاً لكلية إدارة الأعمال للتطوير والجودة وعضواً في مجلس كلية إدارة الأعمال وعضواً في لجنة معادلة الشهادات في وزارة التعليم العالي، ومديراً للإستثمار في صندوق التعليم العالي الجامعي. كما يشغل الدكتور الحري عضوية العديد من مجالس الإدارة لصناديق استثمارية محلية وعضوية لجنة المراجعة ولجنة الإستثمار في عدد من الشركات.

(ج) أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس ادارة الصندوق :

تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق الآتي:

- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي يكون الصندوق طرفاً فيها، ويشمل ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - الموافقة على عقود تقديم خدمات الإدارة للصندوق، وعقود تقديم خدمات الحفظ ، ولا يشمل ذلك العقود المبرمة وفقاً للقرارات الاستثمارية في شأن أي استثمارات قام بها الصندوق أو سيقوم بها في المستقبل.
- اعتماد سياسة مكتوبة فيما يتعلق بحقوق التصويت المتعلقة بأصول الصندوق.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، الموافقة أو المصادقة على أي تعارض مصالح يفصح عنه مدير الصندوق.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع لجنة المطابقة والالتزام لدى مدير الصندوق أو مسؤول المطابقة والالتزام لديه لمراجعة التزام الصندوق بجميع القوانين والأنظمة واللوائح ذات العلاقة . ويشمل ذلك - على سبيل المثال لا الحصر - المتطلبات المنصوص عليها في لائحة صناديق الإستثمار.
- التأكد من اكمال ودقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وأي مستند آخر سواء أكان عقداً أم غيره يتضمن إفصاحات تتعلق بالصندوق ومدير الصندوق

(ج) مكافئات أعضاء لجنة الرقابة الشرعية:

مشمولة في اتفاقية بين MSCI و دار الاستثمار.

(د) المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول:

من أجل تحديد شرعية الأصول في المؤشر، تقوم شركة MSCI باستخدام معيارين وهما: النشاط التجاري والنسب المالية:

- النشاط التجاري: مبادئ الاستثمار الشرعية لا تسمح بالاستثمار في الشركات التي لها نشاط مباشر، أو مستخلص يشكل أكثر من 5% من عائداتها (تراكميا) من الأنشطة غير المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية (الكحول، التبغ، منتجات ذات الصلة بلحم الخنزير، الخدمات المالية التقليدية، الدفاع/ الأسلحة، القمار/ الكازينو، الموسيقى، الفنادق، سينما، الترفيه للكبار).
- النسب المالية:
 - يجب أن لا تتعدى نسبة مجموع الدين من مجموع الأصول 33.33%
 - يجب أن لا يتعدى مجموع النقد في صندوق الشركة و الودائع المصرفية والأدوات المالية بفائدة 33.33% من مجموع الأصول.
 - يجب ان لا تتعدى مجموع الذمم المدينة والنقد 70% من مجموع الأصول
- التطهير:

يجب على مدير الصندوق تحديد الدخل غير المشروع و ايداعه في حساب خاص لصرفه لصالح جمعيات خيرية سيتم الموافقة عليها من قبل مجلس ادارة الصندوق. و يتم التطهير على أساس ربع سنوي وفق الضوابط المعتمدة من الهيئة الشرعية التابعة لمزود المؤشر MSCI مزيد من المعلومات متوفرة عند الطلب.

17. مدير الصندوق:

(أ) اسم مدير الصندوق:

شركة بلوم للاستثمار السعودية

(ب) رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية: 37-08094

(ج) عنوان مدير الصندوق:

بناية الأولى الدور 3، طريق الملك فهد، ص.ب 8151، الرياض 11482، المملكة العربية السعودية هاتف رقم 966-11-4949555، فاكس رقم 966-11-4949551.

(د) تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية:

12/01/1429 الموافق 2008/01/21م.

(هـ) بيان رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:

رأس المال المدفوع لمدير الصندوق 245,000,000 ريال سعودي

(و) ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق:

شركة بلوم للاستثمار السعودية	
قائمة المركز المالي	
الوصف	Dec-19
الأصول	

تأشير العميل:

وإدارته للصندوق، إضافة إلى التأكد من توافق ما سبق مع أحكام لائحة صناديق الإستثمار.

- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقا لأحكام لائحة صناديق الإستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- العمل بأمانة وحسن نية واهتمام ومهارة وعناية وحرص وبما يحقق مصلحة مالكي الوحدات.
- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.

(د) مكافآت أعضاء مجلس ادارة الصندوق:

سيتحمل مدير الصندوق جميع التكاليف المتعلقة بمجلس ادارة الصندوق

(هـ) تعارض المصالح:

يفيد مدير الصندوق عدم وجود تعارض مصالح متحقق أو محتمل بين مصالح اعضاء مجلس ادارة الصندوق ومصالح الصندوق

(و) مجالس ادارة:

الدكتور/ صالح الحربي

- عضو مجلس إدارة صندوق كسب للأسهم السعودية (عضو مستقل)
- عضو مجلس إدارة صندوق كسب للمرابحة (عضو مستقل)
- عضو مجلس إدارة صندوق كسب للطروحات الأولية (عضو مستقل)
- عضو مجلس إدارة صندوق كسب للتوزيعات (عضو مستقل)
- عضو مجلس إدارة صندوق أديم لصناديق الطروحات الأولية (عضو مستقل)

الأستاذ/ سعد نعمان- أزهرى

- عضو مجلس إدارة صندوق بلوم السعودي (رئيس المجلس)
- عضو مجلس إدارة صندوق بلوم المتوازن للأسواق العربية (رئيس المجلس)
- عضو مجلس إدارة صندوق صندوق بلوم للطروحات الأولية السعودية (رئيس المجلس)

الدكتور/ فادي توفيق عسيران

- عضو مجلس إدارة صندوق بلوم السعودي (عضو غير مستقل)
- عضو مجلس إدارة صندوق بلوم المتوازن للأسواق العربية (عضو غير مستقل)
- عضو مجلس إدارة صندوق صندوق بلوم للطروحات الأولية السعودية (عضو غير مستقل)

16. لجنة الرقابة الشرعية:

(أ) أسماء أعضاء لجنة الرقابة الشرعية:

- دار الاستثمار ممثلة من أعضاء مجلس الرقابة الشرعية:
- د. حسين حميد حسن (رئيس المجلس)
- د. عبدالستار أبوغدة (عضو مجلس)
- د. علي القرداغي (عضو مجلس)
- د. محمد الغاري (عضو مجلس)
- د. مجمد داوود بكر (عضو مجلس)

(ب) أدوار و مسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية:

مراجعة وفحص دقيق لمكونات ومنهجية المؤشر من أجل إبرام الامتثال للمبادئ التوجيهية المنصوص عليها في أحكام الشريعة الإسلامية المتعارف عليها.

صافي الأصول	383,152,848
المطلوبات	
صافي المطلوبات	44,804,572
حقوق المساهمين	
صافي حقوق المساهمين	338,348,276
صافي المطلوبات و حقوق المساهمين	383,152,848

شركة بلوم للاستثمار السعودية	
قائمة الدخل	
الوصف	Dec-19
اجمالي المبيعات	52,666,926
المصاريف	(27,794,071)
صافي الدخل	24,872,855

(ز) أسماء أعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق وأنشطة العمل الرئيسة لكل عضو بخلاف تلك الأنشطة المرتبطة بأعمال مدير الصندوق إذا كانت تمثل أهمية جوهرية لأعمال مدير الصندوق.

السيد/ فوزان الفوزان تم انتخاب السيد فوزان الفوزان رئيس لمجلس ادارة شركة بلوم للاستثمار السعودية اعتباراً من يوليو 2019 ولمدة 3 سنوات (تاريخ انتهاء مدة المجلس الحالي). يشغل السيد الفوزان عضوية مجالس ادارة شركات عدة أبرزها شركة الفوزان القابضة بالإضافة الى 7 شركات أخرى شقيقة أو من ضمن المجموعة، وله خبرة واسعة في ادارة الشركات منذ عام 1994م .

حاز السيد/ الفوزان على شهادة بكالوريوس علوم ادارة تخصص محاسبة من جامعة الملك سعود عام 1993م.

السيد/ سعد الأزهرى

. السيد أزهرى حاصل على درجة الماجستير في هندسة الكمبيوتر وبعد ذلك درجة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة ميشيغان أن آربر بالولايات المتحدة الأمريكية. عمل السيد/أزهرى من عام 1986 الى 1991م في بنك بي زد برايفيت، وهو تابع لمجموعة يو بي إس في زيورخ بسويسرا، حيث تمت ترقبته ليدبر من زيورخ عمليات البنك في الشرق الأوسط ومكتب هونغ كونغ. التحق السيد/أزهرى بالعمل لدى مجموعة بنك لبنان والمهجر في عام 1991م .

يشغل حالياً منصب رئيس مجلس الإدارة لبنك لبنان والمهجر ش.م.ل. وبنك لبنان والمهجر للأعمال ش.م.ل. كما جرى تعيينه منذ عام 2001م نائباً للرئيس المنتخب لجمعية مصارف لبنان.

الدكتور/ فادي عسيران

د. عسيران عضو في مجلس إدارة شركة بلوم للاستثمار العربية السعودية منذ عام 2007 ومدير عام في بنك لبنان والمهجر للأعمال ش.م.ل. منذ عام 1994. حصل د. عسيران على درجة الدكتوراه في الاقتصاد من جامعة نيويورك عام 1987م تولى بعدها مهام مهنية في معهد الاموال والمصارف في الجامعة الأمريكية في بيروت لغاية سنة 1993م. كما أن د. عسيران في الوقت الحاضر عضو من أعضاء مجلس الجمعية الاقتصادية اللبنانية ورئيس الجمعية اللبنانية للوسطاء. نشر د. عسيران عددا من المقالات والكتب المتعلقة بالاقتصاد والأعمال المصرفية في لبنان

السيد/ مروان جارودي

ولد في عام 1959

عضو مجلس إدارة بلوم بنك فرنسا

عضو مجلس إدارة بنك لبنان و المهجر للأعمال S.A.L.

عضو مجلس إدارة بلوم السعودية للاستثمار

عضو مجلس الإدارة ونائب رئيس مجلس إدارة بنك بلوم قطر منذ عام 2008

عضو مجلس إدارة شركة أروب للتأمين S.A.L.

عضو مجلس إدارة شركة أروب سورية

عضو مجلس إدارة Banorabe S.A., SPF

عضو مجلس إدارة بنك بلوم للتنمية S.A.L.

رئيس مجلس لجنة إدارة المخاطر بنك لبنان و المهجر S.A.L.

عضو في مجلس الاستشارات الاستراتيجية ولجنة الحوكمة المؤسسية لبنك لبنان و المهجر S.A.L.

رئيس مجلس لجنة الترشيح والمكافآت لبنك لبنان و المهجر S.A.L.

عضو مجلس لجنة التدقيق لبنك لبنان و المهجر S.A.L.

عضو مجلس لجنة التدقيق لبلوم بنك فرنسا

عضو مجلس لجنة التدقيق لبنك بلوم للتنمية S.A.L.

رئيس مجلس لجنة الحوكمة لبنك بلوم للتنمية S.A.L.

عضو مجلس لجنة التدقيق لبنك لبنان و المهجر للأعمال S.A.L.

رئيس مجلس لجنة إدارة المخاطر لبنك لبنان و المهجر للأعمال S.A.L.

رئيس مجلس لجنة الترشيح والمكافآت لبنك بلوم للتنمية S.A.L.

رئيس مجلس لجنة الترشيح والمكافآت لبنك لبنان و المهجر للأعمال S.A.L.

يشغل السيد مروان جارودي حالياً منصب عضو مجلس إدارة الشركات التالية:

Industry Intelligence Inc. لوس أنجلوس - الولايات المتحدة الأمريكية، وشركة Forestweb, Inc.

لوس أنجلوس، الولايات المتحدة الأمريكية.

وهو المؤسس المشارك، مدير شركة Industry Intelligence Inc لوس أنجلوس - كاليفورنيا، منذ عام

2007.

شغل منصب المؤسس المشارك و مدير شركة Forestweb, Inc. لوس أنجلوس، الولايات المتحدة

الأمريكية منذ عام 1999.

من عام 1996 حتى عام 1999، كان المؤسس المشارك و العضو المنتدب ل -Pulptrade الشوفيات،

لبنان. من عام 1985 حتى عام 1995، احتل السيد جارودي عددا من المناصب الإدارية في البنك

السعودي الهولندي في جدة.

من عام 1989 حتى عام 1991، كان المؤسس المشارك والمدير المالي في شركة الخليج الطبية

المحدودة.

السيد جارودي حائز على درجة الماجستير في الاقتصاد من جامعة Syracuse في نيويورك وحاصل

على درجة البكالوريوس في الاقتصاد من الجامعة الأمريكية في بيروت.

السيد/ عادل المرعب شغل عادل مرعب مناصب استثمارية عدة خلال ما يزيد عن ١٥ سنة في

مجال الاستثمار البنكي. في منصبه الحالي كرئيس قسم الاستثمار لدى شركة الفوزان القابضة في

المملكة العربية السعودية ، يدير عادل عمليات الاستثمار التابعة للمجموعة والتي تتنوع بمختلف

مجالات الاستثمار المحلي والعالمي.

قبل ذلك، شغل عادل مناصب عدة لدى بنوك استثمارية في دبي حيث ترأس قسم أسواق المال لدى

شركة شعاع كابيتال بالإضافة الى منصبه كمدير في قسم الخزينة و أسواق المال لدى بنك المشرق.

كما وكان لعادل كتابات عديدة عن الأسواق منها ما نشر في صحف الأعمال مثل " ذا ناشونال"

و"اربيان بنزس" و دائما ما كان ضيفا لدى شاشة العربية و CNBC عربية كخبير اقتصادي ومحلل

مالي. حاز عادل على شهادة بكالوريوس في الأعمال و الإدارة المالية من الجامعة الأمريكية في بيروت

عام 2003م.

السيد/ هيثم الفريح

- يجب على مدير الصندوق أن يعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الإستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- يقع على عاتق مدير الصندوق الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة الأشخاص المرخص لهم بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبندل الحرص المعقول.
- يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:

- إدارة الصندوق.
- عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
- طرح وحدات الصندوق.
- التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.

(ط) المهام التي كُلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق:

- قام مدير الصندوق بتكليف شركة إتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة (وهي شركة مساهمة مرخصة من مجلس الهيئة وخاضعة لتنظيمها بموجب ترخيص رقم 05008-37) بمهام المدير الإداري للصندوق.
- وفقاً لاتفاق 2017/05/01 م ("اتفاقية إدارة") تم تعيين إتش إس بي سي العربية السعودية المحدودة كمدير إداري للصندوق.

المدير الإداري مسؤول - تحت الإشراف العام لمجلس الإدارة - و بالإضافة إلى جملة من الأمور - عن المسائل الإدارية للصندوق، و مسك حسابات الصندوق، و إجراءات إسترداد وحدات الصندوق و حساب وتقويم أسعار الأصول الصافية لوحدة الصندوق.

- (ي) لا يوجد أي نشاطات عملية أو مصالح أخرى مهمة لدى موظفي أو/و مسؤولي مدير الصندوق أو أعضاء مجلس إدارة الصندوق من المحتمل أن تتعارض مع مسؤولياتهم أو ادائهم اتجاه الصندوق وفي حال وجدت سيتم الإفصاح عنها .

كما لا يوجد أي تضارب مصالح جوهري مع العلم أنه نظراً لاتساع نطاق عمليات مدير الصندوق ومجموعة بنك لبنان والمهجر والشركات التابعة لهما وموظفيهما ووكلائهما، فقد تنشأ حالات تتضارب فيها مصالح مدير الصندوق والشركات التابعة له مع مصالح الصندوق و سيتم الإفصاح عنها في حال حدوثها.

(ك) عزل مدير الصندوق أو استبداله:

للهيئة الحق بعزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
- إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالنظام أو لوائح التنفيذية.
- وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
- أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

تأشير العميل:

تم انتخاب السيد هيثم الفريح (كويتي الجنسية) كعضو مستقل في مجلس إدارة شركة بلوم للاستثمار السعودية اعتباراً من يونيو 2019 ولمدة 3 سنوات (تاريخ انتهاء مدة المجلس الحالي). يشغل السيد الفريح منصب نائب الرئيس في شركة أموال الخليج للاستثمار كما شغل سابقاً منصب المحلل المالي في شركة المهديب القابضة (2005م). كما يشغل منصب عضو مجلس إدارة وعضو لجان في أكثر من 5 شركات أخرى.

حاز السيد الفريح على بكالوريوس هندسة معمارية من جامعة تينيسي عام 2001م كما حاز على شهادة ماجستير إدارة أعمال من جامعة بالتيمور عام 2003م.

السيد/وليد الصغير

نائب رئيس مجلس الإدارة: شركة عبدالعزيز الصغير القابضة، الرياض • رئيس مجلس الإدارة: شركة مسكن العربية، الرياض • عضو مجلس الإدارة: شركة بلوم السعودية للاستثمار، الرياض • عضو مجلس الإدارة: الشركة المتحدة للإلكترونيات (اكسترا)، المملكة العربية السعودية • عضو مجلس الإدارة: شركة بصمة العقارية

السيد الصغير حامل ماجستير في إدارة الأعمال 2004-2006 (MBA) من الجامعة الأميركية في بيروت، بيروت، لبنان و بكالوريوس إدارة الأعمال 1988-1992 من جامعة الملك سعود، الرياض، المملكة العربية السعودية

السيد/فهد المعجل

السيد معجل حائز على شهادة في بكالوريوس العلوم في الإدارة الصناعية تخصص تسويق من جامعة الملك فهد للبترول والمعادن، الظهران، المملكة العربية السعودية.

- لديه خبرة تقديمية تزيد عن 24 في مؤسسات مالية راقية البيئة والثقافة
- خلفية قوية في مجال الخدمات المصرفية الخاصة والخدمات المصرفية للشركات والاستثمار.
- مدرب ومستشار.
- اثبت قدرته القيادية والإدارية بسجل حافل.
- عضو مجلس الإدارة للعديد من الشركات التي تلعب دوراً كبيراً في سوق العقارات.

السيد/حازم آل الشيخ مبارك

تنفيذي مستوى C من ذوي الخبرة في الاستثمار وإدارة الأصول والصناديق الاستثمارية (الأسهم الخاصة في الشؤون المالية، العقارات، محافظ وقائية)، والمخاطر، الخدمات المصرفية للشركات، خلق القيمة والإدارة التنفيذية.

وتشمل مهاراته إدارة العلاقات وتطوير الأعمال والتنفيذ والتخطيط الاستراتيجي. وتشمل نجاحاته إدارة المرحلة الانتقالية لشركة من شركة تنظيم المشاريع لشركة تدار باحتراف، وتعزيز الأداء، وتسريع النمو وإعادة الهيكلة والعقلنة.

في الأسهم الخاصة عمل على مستوى العمليات للشركة: تطوير، دفع، تعزيز، إعادة توجيه الشركات والفرق والاستثمارات عبر

دوره في مجلس الإدارة واللجنة التنفيذية.

السيد الشيخ مبارك هو الشريك الإداري ومدير مؤسسات تعليمية عدة، في داخل المملكة وخارجها، و عضو مجلس الإدارة لصناديق الاستثمار معروفة.

(ح) الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسية لمدير الصندوق:

- للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحب أو تعليق من قبل الهيئة.
- تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الحفظ.
- إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو اللوائح التنفيذية.
- أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.
- استقالة أو عزل أمين الحفظ من قبل مدير الصندوق:
- يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
- يجب على مدير الصندوق إذا عزل أمين الحفظ تعيين بديل له خلال (30) يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي. ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ي، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.
- يجب على مدير الصندوق الإفصاح فوراً على موقعه الإلكتروني عن قيام بتعيين أمين حفظ بديل، ويجب على مدير الصندوق العام كذلك الإفصاح في الموقع الإلكتروني للسوق عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق.
- يجوز إنهاء تعيين أمين الحفظ بدون سبب بموجب إخطار لا يقل عن 90 يوماً
- يجوز لأمين الحفظ إنهاء مهامه كأمين حفظ للصندوق وفقاً لأحكام الإنهاء المنصوص عليها في اتفاقية الحفظ

يُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الإستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الإستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم. ويُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.

يُعدّ أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة تبعاً للقوانين والأنظمة القابلة للتطبيق فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

يطلب رسمي من مدير الصندوق يجب على أمين الحفظ فتح حساب منفصل لدى بنك محلي باسمه لكل صندوق استثمار يعمل أمين حفظ له، ويكون الحساب لصالح صندوق الاستثمار ذي العلاقة.

يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري في سجلاته عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدّد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق. ويجب أن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأدية التزاماته التعاقدية.

يجب على أمين الحفظ إيداع جميع المبالغ النقدية العائدة للصندوق في الحساب المشار إليه، ويجب عليه أن يخضم من ذلك الحساب المبالغ المستخدمة لتمويل الاستثمارات ومصاريف إدارة الصندوق وعملياته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الإستثمار والنسخة المحدثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات التي تلقاها من مدير الصندوق، والعقد الذي عيّن بموجبه أمين حفظ من قبل مدير الصندوق.

وفقاً للاتفاقية 2017/05/01 م ("اتفاقية الحفظ") قد تم تعيين إتش إس بي سي السعودية العربية المحدودة بصفتها أمين الحفظ لبعض الأصول التابعة للصندوق كما يتم تسليمها إلى أمين الحفظ وسيتم قبولها من أمين الحفظ تحت سيطرته وفقاً لاتفاقية الحفظ. سيعمل أمين الحفظ كوصي وراعي لتلك الأصول كما يمكن تسليمها إلى وقبولها من أمين الحفظ من وقت لآخر. لن يقوم أمين الحفظ بمثابة الوصي ولن يتحمل أي مسؤولية لأي أصول أخرى من صندوق ان لم يتم بشكل رسمي تسليمها إلى و قبولها من أمين الحفظ لتكون تحت سيطرته.

(و) المهام التي كُلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً:

أمين الحفظ مخول لتفويض أي من واجباته بموجب اتفاقية الحفظ خادم لأمناء حفظ من الباطن أو وكلاء أو مندوبين ("مراسلون")، وفقاً للشروط المنصوص عليها في اتفاقية الحفظ، التي لا تشمل نظام المقاصة أو التسوية، التي اختارها أمين الحفظ

(ز) عزل أمين الحفظ واستبداله:

• صلاحية الهيئة في عزل أمين الحفظ واستبداله:

19. مستشار الاستثمار

- (أ) اسم المستشار: لا يوجد مستشار للاستثمار
(ب) العنوان: لا يوجد
(ج) وصف الأدوار الرئيسية: لا يوجد

20. الموزع:

- (أ) اسم الموزع: لا يوجد
(ب) عنوان الموزع: لا يوجد
(ج) بيان الترخيص: لا يوجد
(د) الأدوار والمسؤوليات: لا يوجد

21. المحاسب القانوني:

- (أ) اسم المحاسب القانوني:

إيرنست أند يونغ

(ب) عنوان المحاسب القانوني:

برج الفيصلية، طريق الملك فهد، ص.ب 2732، الرياض 11461، المملكة العربية السعودية.

(ج) الأدوار الأساسية ومسؤوليات المحاسب القانوني:

1. يجب أن تُعدّ القوائم المالية للصندوق باللغة العربية وبشكل نصف سنوي على الأقل وتفحص وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ،

ثمانية أسابيع بعد ذلك وفي يوم التعامل المحدد في الإشعار باسترداد جميع (وليس بعض) الوحدات التي لم يتم استردادها من قبل بسعر الاسترداد السائد في يوم التعامل المذكور.

(و) معالجة الشكاوى:

يفيد مدير الصندوق بأن الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل. كما يمكن لمالكي الوحدات مراسلة مدير الصندوق في حال وجود أي شكوى قد تنشأ على العنوان التالي:

مسؤول المطابقة والالتزام

المملكة العربية السعودية

طريق الملك فهد، حي المحمدية

مبنى الأولى، الدور 3

هاتف: +966 11 4949 555 Ext 540

الموقع الإلكتروني: www.blom.sa

البريد الإلكتروني: compliance@blom.sa

(ز) الجهة القضائية المختصة:

إن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في الصندوق هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية في المملكة العربية السعودية.

(ح) قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات:

- شروط وأحكام الصندوق
- مذكرة المعلومات
- ملخص المعلومات الرئيسية
- أي عقد مذكور في مذكرة المعلومات
- القوائم المالية

(ط) أصول الصندوق:

إن أصول الصندوق مملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة)، وليس لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكاً لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الإستثمار، وأُفصِح عنها في شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.

(ي) معلومات أخرى: لا ينطبق

(ك) اعفانات من قيود لائحة الإستثمار: لا ينطبق

(ل) سياسة مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت

يفيد مدير الصندوق بأن سياسة حقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.

23. صندوق المؤشر:

1. يفيد مدير الصندوق بأن ليس هناك ما يضمن دقة أو مطابقة أداء الصندوق وأداء المؤشر.
2. الظروف التي قد تؤدي إلى أخطاء في تتبع أداء المؤشر:

إن التغيرات في استثمارات الصندوق وإعادة توازن المؤشر الذي يتبعه الصندوق قد تسبب في نشوء فروقات في الأداء العام. كما أن إجمالي العائد على الإستثمار في وحدات الصندوق سينخفض بواقع وجود مصاريف وتكاليف لا يتأثر بها المؤشر. وفي حال أي تعليق مؤقت

تأشير العميل:

ويجوز إعداد نسخ إضافية بلغات آخر، وفي حال وجود أي تعارض بين تلك النسخ، يؤخذ بالنص العربي.

- II. يجب مراجعة القوائم المالية السنوية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.
- III. إذا مضى على تأسيس الصندوق العام مدة تزيد على (9) أشهر قبل نهاية سنته المالية، فيجب في هذه الحالة القيام بعملية المراجعة بنهاية العام الأول.
- IV. إذا مضى على تأسيس الصندوق العام مدة (9) أشهر أو أقل قبل نهاية سنته المالية، فيجوز في هذه الحالة القيام بعملية المراجعة في نهاية السنة المالية الن تلتها.

22. معلومات أخرى:

- (أ) يفيد مدير الصندوق بأن السياسات والإجراءات التي ستتيح لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها دون مقابل.
- (ب) التخفيضات و العمولات الخاصة: لا ينطبق
- (ج) معلومات متعلقة بالضريبة/ الزكاة: بموجب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة، سوف تخضع الرسوم و المصاريف و العمولات التي تنطبق عليها اللائحة لاقتطاع ضريبة القيمة المضافة وفق النسب التي تحددها الجهات المعنية.
- (د) اجتماع مالكي الوحدات:

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع مالكي الوحدات بمبادرة منه.
- يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلّم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلّم طلب كتابي من مالكاً أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ
- قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع
- وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع.

ويجب أن يحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة، ويجب على مدير الصندوق في حال إرسال إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي اجتماع لمالكي الوحدات إرسال نسخة منه إلى الهيئة.

- لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- إذا لم يُستوف النصاب، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثاني بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. ويُعدّ الاجتماع الثاني صحيحاً أيا كانت نسبة الوحدات الممثّلة في الاجتماع.
- يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وفي الاجتماع.
- يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والأشتراك في مداواتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

(هـ) الإجراءات المتبعة لإنهاء وتصفية الصندوق:

في حدود ما يتوافق مع الأنظمة وما هو ممكن عملياً، يرسل مدير الصندوق لجميع مالكي الوحدات إشعاراً خطياً مدته (21) يوماً على الأقل بنيتها بإنهاء وتصفية الصندوق، ويقوم خلال

أو انقطاع للتداول في الأوراق المالية المكونة للمؤشر أو في حال انقطاع السوق، فقد لا يكون في الإمكان إعادة توازن محفظة استثمارات الصندوق لتتطابق مع أوزان مكونات المؤشر.

تفاصيل المنهجية:

عملة التحسين: الدولار الأمريكي

سيتم اعتماد الإستثناءات التالية كقيود للتحسين:

- سيتم تقييد الوزن الأقصى لأي مكون في المؤشر إلى الأقل من 10% أو 20 أضعاف وزن المكون من المؤشر الرئيسي
- أن الوزن الأدنى لأي مكون في المؤشر هو 0.5%

معالجة أحداث الشركات:

- طرح أولي/ اضافي: لا يشمل
- تحوّل: يشمل
- تفرّع: يشمل
- اندماج/ استحواذ: لا يشمل

4. بيان أي ظرف أو ظروف قد تؤثر في دقة واكتمال حساب المؤشر:

- إرسال بيانات غير مكتملة أو غير دقيقة من قبل مزودي البيانات: على الرغم من أن مزود المؤشر سيحصل على معلومات تتعلق بإدراج أو بإحتساب المؤشر من مصادر يعتبرها موثوقة، لن يتعهد أو يضمن أصالة، أو دقة أو اكتمال أي مؤشر أو أي من البيانات المتضمنة في المؤشر.
- مشاكل في وسائل الاتصال: يتم توفير البيانات المستخدمة لإدراجها في أو لإحتساب المؤشر إلكترونياً إلى مزود المؤشر. أيضاً، سوف يرسل مزود المؤشر بيانات المؤشر إلكترونياً (سواء بشكل مباشر أو من خلال مقدمي الخدمة) لمدير الصندوق. أي مشكلة تحدث في وسائل الاتصال قد يؤثر على استكمال ودقة المؤشر.
- تعليق أو إنهاء توريد معلومات سوق الأوراق المالية لمقدم المؤشر سيجعل احتساب المؤشر مستحيل من قبل مزود المؤشر.
- قوة قاهرة:

لن يكون مزود المؤشر أو مدير الصندوق مسؤولاً عن أي تأخير أو فشل في الأداء في احتساب المؤشر الناتج عن أفعال خارجة عن سيطرة هذا الطرف، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أي ظرف ناتج عن إرادة الله، عمل من سلطة حكومية أو تنظيمية، فعل العدو، عطل في الكمبيوتر أو نظام، أو بسبب الحرب، والشغب والحرائق والفيضانات، والاضطرابات المدنية، العصيان، وصعوبة العمل (بما في ذلك سبيل المثال لا الحصر، أي ضربة، أو غيرها من التوقف عن العمل أو التباطؤ)، أو سوء الأحوال الجوية.

5. وصفاً لخطة مدير الصندوق في حال إيقاف حساب المؤشر من قبل مزود الخدمة:

في حال اعترمت شركة MSCI وقف احتساب المؤشر أو أي من مكوناته، وإذا سمحت الظروف، يجب على شركة MSCI إرسال اشعار خطي مسبق لمدير الصندوق. وسيضمن الإشعار ما إذا كان مؤشر بديل متاحاً.

في حال قدمت شركة MSCI مؤشر بديل فسيكون الخيار متاحاً لمدير الصندوق باستعمال هذا المؤشر البديل.

في حال أوقفت شركة MSCI احتساب المؤشر دون تقديم مؤشراً بديلاً فستتاح الخيارات التالية لمدير الصندوق:

- الطلب من شركة MSCI أن تقدم له المعلومات اللازمة لتمكينه من احتساب المؤشر في الطريقة ذاتها التي تم احتسابه من قبلها.
- تحديد مزود مؤشر مختلف بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق، وهيئة السوق المالية ومالكي الوحدات.

تأشير العميل:

عند تعديل مكونات وأوزان المؤشر:

عند تاريخ مراجعة المؤشر، يتم الاطلاع على التغيرات في المكونات والأوزان التي تنتج عن سياسة بناء المؤشر المعتمدة فور صدورهما وتحسب كميات الأسهم التي يتوجب بيعها أو شراؤها على ان يتم تنفيذها في السوق على أسعار تقارب أسعار إقفال السوق قدر الإمكان، مع الأخذ بعين الاعتبار سيولة الأسهم المتوفرة وكلفة تنفيذ أوامر البيع والشراء.

عند الاكتتاب والاسترداد في حصص الصندوق:

يؤدي التدفق النقدي من أو إلى الصندوق الناتج عن صافي الاسترداد و الاكتتابات إلى تفاقم الانحراف في حال عدم اخذ بعين الاعتبار وإعادة الأوزان في مكونات الصندوق إلى ما كانت عليه، أي قريبة قدر الإمكان من تلك التي تكون المؤشر.

لهذه الغاية وحسب حجم التدفق النقدي ومدى تأثيره على أوزان المكونات في الصندوق يتخذ قرار بإجراء عمليات البيع والشراء الضرورية في يوم التعامل لإعادة التوازن.

في حال كان صافي التدفق النقدي في يوم التعامل إيجابياً، يمكن الاعتماد على السيولة النقدية المحدودة لدى الصندوق بالإضافة إلى حق الصندوق في الاقتراض وشراء الأسهم المطلوبة فور ورود طلبات الاكتتاب والاسترداد على أسعار تقارب أسعار إقفال السوق قدر الإمكان في يوم التعامل.

في حال كان حجم الاسترداد في يوم التعامل يفوق حجم الاكتتابات، أي ان التدفق النقدي سلبي، يتم استخدام السيولة النقدية المتوفرة لدى الصندوق بالإضافة إلى تنفيذ عمليات بيع الأسهم في السوق على أسعار تقارب أسعار إقفال السوق قدر الإمكان.

3. وصفاً موجزاً لمنهجية/ قواعد المؤشر:

ان مؤشر MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index هو حصيلة مؤشر رئيسي و مؤشر فرعي

• المؤشر الرئيسي: MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Index

منهجية المؤشر الرئيسي: اسلامي

سيتم توزيع المؤشر وإعادة توازنه وفقاً لمنهجية مجموعة المؤشرات الإسلامية التابعة ل MSCI. المنهجية المتبعة متوفرة على الموقع الإلكتروني ل MSCI.

• المؤشر الفرعي: Minimum Volatility

منهجية المؤشر الفرعي: الحد الأدنى للتذبذب

سيتم توزيع المؤشر وإعادة توازنه وفقاً لمنهجية المؤشرات العالمية ذات الحد الأدنى للتذبذب التابعة ل MSCI. وسيتم استعمال العملة المشار إليها أدناه لغرض التحسين والإستثناءات المشار إليها أدناه كقيود للتحسين. المنهجية المتبعة متوفرة على الموقع الإلكتروني ل MSCI.

• انتهاء الصندوق

6. بيان هامش معامل الانحراف عن المؤشر:

يهدف مدير الصندوق إلى تقليص هامش معامل الانحراف قدر المستطاع

الشروط والأحكام

صندوق مؤشر بلوم ام اس سي آي السعودي لعامل التباين الأدنى

"BLOM MSCI Saudi Arabia Select Min Vol Fund"

- (أ) اسم صندوق الاستثمار: صندوق مؤشر بلوم ام اس سي آي السعودي لعامل التباين الأدنى وهو صندوق استثماري مفتوح مطروح طرح عام.
- (ب) اسم مدير الصندوق: شركة بلوم للاستثمار السعودية.
- (ج) تم اعتماد صندوق مؤشر بلوم ام اس سي آي السعودي لعامل التباين الأدنى على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية الموجزة من قبل لجنة الرقابة الشرعية لمؤشر إم إس سي أي MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index والذي يحدد المجال الاستثماري للصندوق
- (د) يفيد مدير الصندوق بأن شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى كافة خاضعة للاتحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة عن الصندوق وهي محدثة ومعدلة.
- (هـ) على كل مستثمر أن يقرأ شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وجميع المستندات الأخرى للصندوق.
- (و) على مالك الوحدات توقيع شروط وأحكام الصندوق وقبولها عند اشتراكه في أي وحدة من وحدات الصندوق
- (ز) تم إصدار نشرة الشروط والأحكام في 1438/08/07 هـ الموافق 2017/05/02 م ، كما تم تعديل نشرة الشروط والأحكام في تاريخ 1441/10/23 هـ الموافق 2020/06/15 م
- (ح) وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس الصندوق وطرح وحداته في تاريخ 22/06/1438 هـ الموافق 2017/03/21 م

تنويه من قبل شركة ام اس سي آي (MSCI)

إن الصندوق لم يتم رعايته، تأييده، بيعه أو تسويقه من قبل شركة (MSCI) MSCI INC. أو أي من الشركات التابعة لها، أو أي من مزودي المعلومات، أو أي طرف آخر مشارك في أو ذات صلة بتجميع، حوسبة أو خلق أي مؤشر ل MSCI المشار إليهم إجمالاً "الأطراف ذات صلة ب MSCI. أسماء مؤشر MSCI هي علامة خدمة MSCI أو أي من الشركات التابعة لها وقد تم ترخيصها من قبل شركة بلوم للاستثمار السعودية لإستخدامها لأهداف معينة. لن يعطي أي من الأطراف ذات صلة ب MSCI أي تمثيل أو ضمانات، صريحة أو ضمنية، لمصدر أو أصحاب هذا الصندوق وأو أي شخص أو كيان آخر فيما يتعلق بجردى الاستثمار في الصناديق بشكل عام أو في هذا الصندوق بشكل خاص أو قدرة أي مؤشر ل MSCI على تتبع أداء سوق الأسهم ذات الصلة MSCI. أو الشركات التابعة لها هي مانح للترخيص لبعض العلامات التجارية، وعلامات الخدمة، والأسماء التجارية ومؤشرات MSCI التي تحددها، تجمعها وتحسبها شركة MSCI بصرف النظر عن هذا الصندوق أو مصدره أو أصحابه أو أي شخص أو كيان آخر. ليس لدى أي من الأطراف ذات صلة ب MSCI أي التزام بالأخذ بعين الاعتبار احتياجات مصدر أو أصحاب هذا الصندوق أو أي شخص أو كيان آخر في تحديد أو تكوين أو حساب مؤشرات MSCI. لن تكون أي من الأطراف ذات صلة ب MSCI مسؤولة عن، أو مشاركة في تحديد التوقيت أو السعر أو حجم الإكتتاب في الصندوق، أو عن تحديد أو احتساب المعادلة أو الأخذ بعين الاعتبار إمكانية استرداد الصندوق. علاوة على ذلك، ليس لأي من الأطراف ذات صلة ب MSCI أي التزام أو مسؤولية للمصدر أو لأصحاب هذا الصندوق أو أي شخص أو كيان آخر مسؤول عن إدارة، أو تسويق أو عرض هذا الصندوق.

وعلى الرغم من أن MSCI ستحصل على معلومات تتعلق بإدراج أو بإحتساب مؤشرات MSCI من مصادر تعتبرها MSCI موثوقة، فإن الأطراف ذات صلة ب MSCI لن تتعهد أو تضمن أصالة، أو دقة أو اكتمال أي مؤشر MSCI أو أي من البيانات المتضمنة في المؤشر. لن تتعهد أي

من الأطراف ذات صلة ب MSCI، صراحةً أو ضمناً" فيما يتعلق بالنتائج التي سيتم الحصول عليها من قبل الجهة المصدرة للصندوق، صاحب الصندوق، أو أي شخص أو كيان آخر عن استخدام أي مؤشر MSCI أو أي من البيانات المتضمنة في المؤشر. لن تتحمل أي من الأطراف ذات الصلة ب MSCI أي مسؤولية عن أي أخطاء، سهو، أو انقطاع فيما يتعلق بأي مؤشر MSCI أو أي من البيانات المتضمنة في المؤشر. علاوة على ذلك، لن تعطي أي من الأطراف ذات الصلة ب MSCI أي ضمانات صريحة أو ضمنية من أي نوع، وتتصل صراحةً عن مسؤولياتها عن ترويج وتطابق فيما يتعلق بكل مؤشر MSCI وأي بيانات متضمنة به. بدون الحد من أي مما سبق، في أي حال من الأحوال لن تتحمل أي من الأطراف ذات صلة ب MSCI أي مسؤولية عن أي أضرار مباشرة أو غير مباشرة أو خاصة أو عقابية أو تبعية أو أي أضرار أخرى (بما في ذلك خسارة الأرباح) حتى لو تم إخطارها بإمكانية حدوث مثل هذه الأضرار. يحظر على أي مشتري، أو بائع، أو مكتتب في الصندوق أو أي شخص أو كيان آخر، من استخدام أو الإشارة إلى العلامات التجارية، وعلامات الخدمة، والأسماء التجارية الخاصة ب MSCI للعرض رعاية، أو تأييد أو تسويق هذا الصندوق دون مراجعة MSCI وأخذ الموافقة. في كل الأحوال لا يجوز لأي شخص أو كيان المطالبة بأي انتماء مع MSCI دون الحصول على إذن خطي مسبق من MSCI

المصطلحات

"مدير الصندوق": يعني شركة بلوم للاستثمار السعودية، وهي شركة مساهمة مغلقة مرخصة من هيئة السوق المالية وخاضعة لتنظيمها بموجب ترخيص رقم 8094-37

"شركة HSBC": مزود خدمة الحفظ و المدير الاداري للصندوق وهي شركة مساهمة مرخصة من مجلس الهيئة وخاضعة لتنظيمها بموجب ترخيص رقم 05008-37

"المدير الاداري": شخص مرخص له بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن هيئة السوق المالية ومسؤول - تحت الإشراف العام لمجلس الإدارة - عن المسائل الإدارية للصندوق، و مسك حسابات الصندوق، و إجراءات إشتراك وإسترداد وحدات الصندوق و حساب وتقييم أسعار الأصول الصافية لوحدات الصندوق.

"أمين الحفظ": شخص مرخص له بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن هيئة السوق المالية للقيام بمهام أمين الحفظ و هو: شركة إتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة، ص.ب. 9084 الرياض 11413، المملكة العربية السعودية

"مراجع الحسابات": إيرنست آند يونغ، برج الفيصلية، طريق الملك فهد، ص.ب. 2732، الرياض 11461، المملكة العربية السعودية.

"شركة MSCI": مزود خدمة المؤشر (الجهة المسؤولة عن وضع قواعد لحساب وصيانة و نشر المؤشر "مؤشر MSCI IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index" وهو مؤشر مشتق من مؤشر إم إس سي أي MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Index. يتكون من عينة أسهم من المؤشر الأساسي التي تتميز في مجموعها بدرجة تقلب مطلقة أدنى والتي يتم اختيارها ضمن الضوابط المعتمدة من قبل شركة MSCI.

"صندوق المؤشر": صندوق عام يشمل هدفه الاستثماري الرئيسي تتبع مؤشر محدد

"نسبة الانحراف": نسبة مئوية تمثل انحراف الأداء لمحفظه الصندوق عن المؤشر. يتم قياس نسبة الانحراف باستخدام عامل الانحراف للفرق بين عائد الصندوق مقابل مثيله في المؤشر

"تباين": التباين لعينة ما هو مقياس التشتت الاحصائي للقيم الممكنة حول القيمة المتوقعة.

"إعادة توازن": وصف عملية شراء أو بيع الاستثمارات التي تجري بهدف إعادة نسب مكونات المحفظة الاستثمارية إلى النسب المستهدفة (تبعاً للمؤشر). وتهدف هذه العملية لمحاكاة أداء المؤشر.

"مصدر": المصدر هو جهة قانونية (كالحكومة، مؤسسات، أمناء استثمار وغيرهم) مسؤولة عن تطوير، تسجيل و بيع الأوراق المالية للعموم بهدف تمويل مشاريع.

"أسلوب الإدارة غير النشطة بالاستثمار": هو أسلوب إدارة يقوم فيه مدير الصندوق بتتبع أوزان مكونات مؤشر معين بهدف محاكاة أداء هذا المؤشر

"يوم التقويم": أي يوم يتم فيه تحديد قيمة صافي قيمة الأصول و حساب صافي قيمة الأصول للوحدة.

"يوم التعامل": وهو كل يوم عمل و/أو أي يوم عمل آخر يحدده مدير الصندوق كيوم تعامل حسب تقديره المطلق، وهو اليوم الذي يتم فيه تنفيذ الاشتراك في الوحدات و إصدارها أو استردادها و إلغائها، و استكمال الإجراءات ذات العلاقة، و ذلك بالنسبة للطلبات المستوفية للشروط و التي تُقدم في موعد أقصاه النهائي الساعة 3:00 عصراً من اليوم الذي يسبق يوم التعامل المعني.

"صافي قيمة أصول" أو "سعر الوحدة": تعني القيمة النقدية للوحدة الواحدة والمحسوبة بناء على قيمة الأصول تحت الإدارة للصندوق مخصوماً منها الالتزامات ومقسومة على عدد الوحدات القائمة.

1. معلومات عامة

(أ) إسم مدير الصندوق:

شركة بلوم للاستثمار السعودية، وهي شركة مساهمة مغلقة مرخصة من هيئة السوق المالية وخاضعة لتنظيمها بموجب ترخيص رقم 08094-37

(ب) عنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق:

بناية الأولى طابق 3، طريق الملك فهد، ص.ب 8151، الرياض 11482، المملكة العربية السعودية هاتف رقم 966-11-4949555، فاكس رقم 966-11-4949551

(ج) الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق:

www.blom.sa ، بريد إلكتروني: info@blom.sa

(د) إسم أمين الحفظ:

شركة إثش أس بي سي العربية السعودية المحدودة وهي شركة مساهمة مرخصة من هيئة السوق المالية وخاضعة لتنظيمها بموجب ترخيص رقم 05008-37.

(هـ) الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ:

www.HSBCsaudi.com

2. النظام المطبق

يقر مدير الصندوق أنه و الصندوق خاضعان لنظام السوق المالية و لوائح التنفيذة و الأنظمة و اللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية

3. أهداف الصندوق الاستثماري

(أ) أهداف صندوق الاستثمار:

يسعى صندوق مؤشر بلوم ام اس سي أي السعودي لعامل التباين الأدنى وهو صندوق استثماري مفتوح لتعقب أداء مؤشر MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index الذي يتكوّن من أسهم سعودية متوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية.

(ب) سياسات الاستثمار و ممارساته:

i. سيستثمر الصندوق في الأسهم السعودية المدرجة على سوق تداول. كما يمكن لمدير الصندوق الاحتفاظ بما لا يزيد عن 5% من أصول الصندوق في النقد لتغطية طلبات الاسترداد

ii. ستتركز استثمارات الصندوق في أسهم الشركات السعودية المدرجة على سوق تداول والمكونة لمؤشر إم إس سي أي MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index المتوافق مع الضوابط الشرعية.

iii. يهدف الصندوق إلى تحقيق أداء يماثل أداء مؤشر MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index مع تقلص نسبة الانحراف بين أداء الصندوق وأداء هذا المؤشر إلى أدنى حد ممكن وذلك عبر إتباع إستراتيجية إستثمار غير نشطة من خلال الإستثمار في سلة من الأسهم تقارب نسب أسهمها النسب في المؤشر. إن قرار إستثمار التدفقات النقدية في كافة مكونات المؤشر أو في جزء منها (معاينة طبقية) سيأخذ في الإعتبار أن التغيير في المحفظة الإستثمارية للصندوق و إعادة الوزن أو التغييرات في مكونات المؤشر تؤدي إلى نشوء تكاليف في التعامل تؤثر سلباً على ادائه مقارنة بالمؤشر الذي لا يخضع لمثل هذه المصروفات والتكاليف .

سوف تتم مراجعة أوزان أصول الصندوق على أساس ربع سنوي على الأقل في نفس وقت إعادة توازن مكونات المؤشر. كما قد تتم إعادة موازنة خلال الفترة البينية بسبب إجراءات الشركات في أي أوراق مالية مشمولة في المحفظة الإستثمارية أو بسبب عمليات الاشتراك والاسترداد. و يجوز أن يقوم الصندوق بإيقاف مؤقت لعملية إصدار واسترداد الوحدات خلال مرحلة إعادة التوازن.

نبذة عن المؤشر:

إن مؤشر MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Islamic Custom Minimum Volatility Index هو مؤشر مشتق من مؤشر إم إس سي أي MSCI Saudi Arabia Domestic IMI Index يتكون من عينة أسهم من المؤشر الأساسي التي تتميز في مجموعها بدرجة تقلب مطلقة أدنى والتي يتم اختيارها ضمن الضوابط المعتمدة من قبل شركة MSCI.

iv. لن يقوم الصندوق بالاستثمار في أي أوراق مالية أخرى سوى ما تم ذكره في الشروط و الأحكام هذه

4. مدة صندوق الاستثمار:

صندوق استثماري مفتوح (غير محدد المدة)

5. قيود/حدود الاستثمار:

يفيد مدير الصندوق بأنه ملتزم خلال ادارته للصندوق بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الإستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.

6. العملة:

عملة الصندوق هي الريال السعودي و في حال استلام طلبات اشتراك بعملة أخرى سيتم تحويلها الى الريال السعودي حسب السعر السائد في السوق.

7. مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

(أ) رسم الإدارة:

يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسم إدارة يحتسب يومياً ويسدد في نهاية كل شهر ويحتسب بنسبة سنوية قدرها واحد في المائة (1/1) من صافي قيمة أصول الصندوق (بعد خصم رسم الإدارة المستحق)

الوصف	القيمة وطريقة الاحتساب
رسم الإدارة	1% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق- تحتسب يومياً و تدفع شهرياً.
رسم الاشتراك	0.5% من إجمالي مبلغ الاشتراك - تضاف الى مبلغ الاشتراك مباشرة.
رسوم التعامل الخاصة بأمين الحفظ	50 ريال سعودي لكل عملية تخصم من الصندوق، تحتسب مع كل عملية و تدفع شهرياً.
رسوم أمين الحفظ	رسوم سنوية يتحملها مدير الصندوق
رسوم المدير الإداري	رسوم سنوية يتحملها مدير الصندوق
رسوم مراجع الحسابات	رسوم سنوية يتحملها مدير الصندوق
رسوم المؤشر الاسترشادي	رسوم سنوية يتحملها مدير الصندوق

ملاحظة: بموجب اللائحة التنفيذية لضريبة القيمة المضافة، سوف تخضع الرسوم والمصاريف والعمولات التي تطبق عليها اللائحة لاقتطاع ضريبة القيمة المضافة وفق النسب التي تحددها الجهات المعنية.

(ب) رسوم الاشتراك والاسترداد:

رسوم الاشتراك: 0.5% من إجمالي مبلغ الاشتراك

رسوم الاسترداد: لا يوجد

(ج) العمولات الخاصة:

لا يوجد عمولات خاصة

8. التقويم والتسعير

(أ) كيفية التقويم:

i. الأصول التي يتضمنها التقويم:

- جميع أصول الصندوق يجب أن تكون جزءاً من التقويم.
- تكون أصول الصندوق شاملة لكل الأصول أياً كان نوعها وطبيعتها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:

- النقود والودائع بما في ذلك الفوائد المستحقة عليها.
- الأرباح والتوزيعات واجب الدفع في شكل أسهم أو نقدية أو مستحقات أخرى للصندوق.
- جميع الاستثمارات والأصول الأخرى المملوكة.
- أي فائدة متراكمة على أي أصول أو استثمارات.
- تكون التزامات الصندوق شاملة لكل الالتزامات أياً كان نوعها وطبيعتها، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر:
- جميع القروض والذمم الدائنة.
- جميع المصاريف والرسوم المستحقة أو المتراكمة على صندوق الاستثمار.

ii. طريقة التقويم:

- يقوم صندوق الاستثمار في كل يوم تقويم. كذلك يتم التقويم على أساس العملة ويكون تحديد التقويم بناءً على جميع الأصول التي تضمها المحفظة مخصصاً منها المستحقات الخاصة بالصندوق في ذلك الوقت.
- يستخدم سعر اخر اغلاق للأوراق المالية المدرجة أو المتداولة في أي سوق أوراق مالية منظمة أو على نظام تسعير آلي.
- إذا كانت الأوراق المالية معلقة، فينبغي تقويمها وفقاً لآخر سعر قبل التعليق، إلا إذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن السعر المعلق.
- بالنسبة إلى الودائع، القيمة الاسمية بالإضافة إلى الفوائد/الأرباح المتراكمة.

- أي استثمار آخر، القيمة العادلة التي يحددها مدير الصندوق بناءً على الطرق والقواعد التي يوافق عليها أمين الحفظ. وبعد التحقق منها من قبل المحاسب القانوني للصندوق.
- تحتسب صافي قيمة الأصول لكل وحدة على أساس إجمالي الأصول مخصصاً منها المستحقات والمصروفات المتراكمة ومقسومة على عدد الوحدات القائمة وقت التقويم. ويجب بيان أسعار الوحدات بصيغة تحتوي أربع علامات عشرية على الأقل.

(ب) نقاط التقويم:

سيتم تقويم أصول الصندوق في كل يوم تعامل بعد اغلاق سوق تداول. يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن حساب سعر وحدات الصندوق .

(ج) التقويم أو التسعير الخاطئ:

- في حال تقويم أصل من أصول الصندوق العام بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، يجب على مدير الصندوق توثيق ذلك.
- على مدير الصندوق تعويض جميع مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
- على مدير الصندوق إبلاغ الهيئة فوراً عن أي خطأ في التقويم أو التسعير يشكل ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة والإفصاح عن ذلك فوراً في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وفي تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الإستثمار.

(د) طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

ويحتسب سعر الوحدات لكل من الاشتراك والاسترداد في أي يوم تعامل بناءً على صافي قيمة أصول كل وحدة من وحدات الصندوق عند نقطة التقويم في يوم التعامل ذي العلاقة.

(هـ) مكان ووقت نشر سعر الوحدة:

يجب على مدير الصندوق نشر صافي قيمة أصول كل وحدة في يوم العمل التالي ليوم التعامل وذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

9. التعاملات

(أ) مسؤولية مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتحمل مدير الصندوق مسؤولية معالجة طلبات الاشتراك والاسترداد ويتضمن ذلك استلامها من العميل خلال الفترة الزمنية المسموحة (قبل الساعة 3:00 عصراً في يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل وذلك حسب توقيت المملكة العربية السعودية، مدينة الرياض)، اعلام المدير الإداري بالطلب، طلب تحويل المبلغ في حال الاسترداد و اعلام العميل بتفاصيل العملية

(ب) المدة بين طلب الاسترداد ودفع متحصلات الاسترداد:

يجب على مدير الصندوق أن يدفع لمالك الوحدات عوائد الاسترداد قبل موعد إقفال العمل في اليوم الخامس التالي لنقطة التقويم التي حُدد عندها سعر الاسترداد كجهد أقصى.

(ج) قيود على التعامل في وحدات الصندوق:

لا يجوز الاشتراك في وحدات الصندوق العام أو استردادها الا في يوم تعامل ويجب أن يتوافر للصندوق العام، الذي لا يكون صندوقاً مغلقاً، يوماً تعامل على الأقل في كل أسبوع. كما يجب الالتزام بالموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد.

(د) تعليق أو تأجيل التعامل في الوحدات:

i. تعليق الاشتراك أو استرداد الوحدات:

تأشير العميل:

يحتفظ مدير الصندوق بحقه في الاستثمار في وحدات الصندوق حسب تقديره. يحتفظ مدير الصندوق أيضا بالحق في استرداد كل أو جزء من استثماراته طالما تم استيفاء المعايير التالية:

- لا يجب أن تكون شروط اشتراكات مدير الصندوق، أو الحقوق المتعلقة بالوحدات التي يملكها، أكثر تفضيلاً من تلك التي يملكها مالكي الوحدات الأخرى من نفس الفئة.
- لا يحق لمدير الصندوق التصويت على الوحدات التي يحملونها.
- يجب أن يعلن مدير الصندوق عن استثماراته على موقعه الإلكتروني وعلى الموقع الإلكتروني للسوق في نهاية كل فصل، و في التقارير السنوية التي يعدها وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الإستثمار.

(ح) التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الإشتراك والإسترداد:

يمكن إستلام طلبات الإشتراك والإسترداد خلال أي يوم عمل. ويكون الموعد النهائي لتقديم المعلومات الخاصة بشراء الوحدات أو استردادها عندما يستلم مدير الصندوق الطلب والمبلغ المتعلق بشراء الوحدات المطلوبة بالصندوق قبل الساعة 3:00 عصرًا في يوم العمل الذي يسبق يوم التعامل وذلك حسب توقيت المملكة العربية السعودية، مدينة الرياض. وفي حال تسلم الطلب أو المبلغ بعد الوقت المحدد أعلاه، فسيتم معاملته على أنه طلب ليوم التعامل التالي.

(ط) اجراءات الإشتراك والإسترداد:

في كل يوم تعامل، يتم تنفيذ جميع طلبات الإشتراك و الاسترداد المكتملة والمستلمة قبل الموعد النهائي (الساعة 3:00 عصرًا من اليوم الذي يسبق يوم التعامل)، على أساس السعر المُعتمد عندئذ وهو سعر الوحدة المعلن في اليوم اللاحق ليوم التعامل المعني. أما في حال استلام الطلبات بعد الموعد النهائي فيتم تنفيذها بناءً على سعر وحدات الصندوق في يوم التعامل الذي يليه.

١. تعليمات الإشتراك والاسترداد:

- على المستثمر الذي يرغب الإشتراك بالصندوق إن يفتح حساباً لدى مدير الصندوق.
- على المشتركين الذين يرغبون في شراء وحدات في الصندوق تعبئة وتسليم نموذج طلب الإشتراك والتوقيع على الشروط والأحكام وتسليمها إلى مدير الصندوق بالإضافة إلى إيداع مبلغ الإشتراك لدى البنك المعتمد (موضح أدناه):

- ادفع لأمر: شركة بلوم للاستثمار السعودية (صندوق مؤشر بلوم ام اس سي أي السعودي لعامل التباين الأدنى)
- البنك: _____
- الحساب: _____
- الايوان: _____
- المرجع: (أسم المشترك) _____

- إذا تم الدفع بعملة غير الريال السعودي فسيتم تحويل المبلغ المستلم إلى الريال السعودي ويتم تنفيذ الإشتراك على أساس صافي قيمة المبلغ بعد التحويل إلى الريال السعودي.
- يخصص للمستثمر عدد من الوحدات في يوم التعامل وتحسب بقسمة قيمة الإشتراك على صافي قيمة الوحدة كما في إغلاق يوم التعامل المعني، ويبدأ الإستثمار فور تخصيص الوحدات.
- لا يحصل المستثمر على شهادة ملكية للوحدات الاستثمارية، بل يتم قيد جميع الوحدات الاستثمارية في سجل الوحدات الذي يحتفظ به مدير الصندوق، بصيغة رقمية أو خطية أو بوسيلة إلكترونية، ويستلم كل مستثمر من مدير الصندوق إشعاراً يبين تفاصيل الوحدات التي اشتراها المستثمر.
- يمكن للمستثمر طلب استرداد جميع وحداته أو جزء منها وذلك من خلال تعبئة وتقديم طلب استرداد وحدات موقع من قبل المستثمر إلى مدير الصندوق خلال أي يوم

- يجب على مدير الصندوق تعليق الإشتراك أو استرداد الوحدات إذا طلبت الهيئة ذلك.
- لا يجوز لمدير الصندوق تعليق الإشتراك أو استرداد وحدات الصندوق إلا في الحالات الآتية:

- إذا رأى مدير الصندوق بشكل معقول أن التعليق يحقق مصالح مالكي وحدات الصندوق.
- إذا عُلق التعامل في السوق الرئيسية التي يتم فيها التعامل في الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يملكها الصندوق ، إما بشكل عام وإما بالنسبة إلى أصول الصندوق التي يرى مدير الصندوق بشكل معقول أنها جوهرية لصافي قيمة أصول الصندوق.

• يجب على مدير الصندوق اتخاذ الإجراءات التالية في حالة أي تعليق يفرضه مدير الصندوق:

- التأكد من عدم استمرار أي تعليق إلا للمدة الضرورية والمبررة مع مراعاة مصالح مالكي الوحدات.
- مراجعة التعليق بصورة منتظمة والتشاور مع مجلس إدارة الصندوق وأمين الحفظ حول ذلك بصورة منتظمة.
- إشعار الهيئة ومالكي الوحدات فوراً بأي تعليق مع توضيح أسباب التعليق، وإشعار الهيئة ومالكي الوحدات فور انتهاء التعليق بالطريقة نفسها المستخدمة في الإشعار عن التعليق والإفصاح عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.

• للهيئة صلاحية رفع التعليق إذا رأت أن ذلك يحقق مصالح مالكي الوحدات.

ii. تأجيل عمليات الاسترداد:

- يجوز لمدير الصندوق تأجيل تنفيذ أي طلب استرداد حتى يوم التعامل التالي إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد لمالكي الوحدات في أي يوم تعامل 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق

(هـ) الإجراءات لإختيار طلبات الإسترداد التي ستؤجل:

إذا لم يتم تلبية كامل طلبات الاسترداد في أي من هذه الحالات، فسوف يتم تأجيل بقية الطلبات لتنفذ في يوم التعامل التالي على أساس تناسي وفقاً لنفس قيود الاسترداد وحقوق مدير الصندوق المحددة في لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية. و في هذه الحالة، تعطى طلبات الاسترداد المؤجلة الأولوية وتنفذ قبل طلبات الاسترداد التي ترد بعد ذلك.

(و) نقل ملكية الوحدات:

- يُمنع صراحة تحويل الوحدات سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلا بموافقة مدير الصندوق ، ويجوز عند الحصول على هذه الموافقة تحويل الوحدات أو بيعها أو التنازل عنها أو رهنها أو إيداعها على سبيل الرهن أو التصرف بها بطريقة أخرى. ومع ذلك، لن يصبح المحول إليه أو المتنازل له عن أية وحدات مالكاً بديلاً لها دون:
- التوقيع على الشروط والأحكام وأية تعديلات تجرى عليها وتراعي جميع التزامات المالك المحول أو المتنازل المتعلقة بالوحدات التي سيتم استبداله كمالك لها؛ وتقديم الأراء والمستندات القانونية التي يظنها مدير الصندوق لتنفيذ التحويل أو التنازل؛ و
- تسجيل تحويل الوحدات من قبل مدير الصندوق في سجل مالكي الوحدات الخاص بالصندوق.

لا يوجد رسوم على طلب نقل الوحدات وإنما يتحمل الطرفين (المحول والمتنازل) أية رسوم قد تنشأ خلال عمليات النقل (رسوم إدارية أو قضائية على سبيل المثال).

(ز) استثمار مدير الصندوق في وحدات الصندوق:

تأشير العميل:

12. سجل مالكي الوحدات:

- (أ) يحتفظ مدير الصندوق بسجل لصفقات كل مالكي الوحدات و سيتم حفظ السجل في المملكة العربية السعودية.
- (ب) يعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.
- (ج) يحتوي السجل على المعلومات الآتية كحد أدنى:
- اسم مالك الوحدات و عنوانه
 - رقم الهوية (الوطنية، الإقامة جواز السفر، السجل التجاري الخ)
 - جنسية مالك الوحدات
 - تاريخ تسجيل مالك الوحدات في السجل
 - بيانات جميع الصفقات المتعلقة بالوحدات التي اجراها كل مالك وحدات
 - الرصيد الحالي لعدد الوحدات (بما في ذلك اجزاء الوحدات) المملوكة لكل مالك وحدات
 - أي قيد أو حق على الوحدات المملوكة لكل مالك وحدات
- (د) يجب إتاحة سجل مالكي الوحدات لمعاينة الهيئة عند طلبها ذلك، ويجب أن يُقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات الى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (على أن يُظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعني فقط)
- (هـ) يجب على مدير الصندوق تحديث سجل مالكي الوحدات فوراً بحيث يعكس التغييرات في المعلومات المشار إليها آنفاً.

13. اجتماع مالكي الوحدات :

- (أ) الظروف التي يدعى فيها الى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:
- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه
 - يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
 - يجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من مالكا أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25 % على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- (ب) اجراءات الدعوة:
- تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق ، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ
 - قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع
 - وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع.

ويجب أن يحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة، ويجب على مدير الصندوق في حال إرسال إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي اجتماع لمالكي الوحدات إرسال نسخة منه إلى الهيئة.

- لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
 - إذا لم يُستوف النصاب، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثان بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. ويُعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع.
- (ج) طريقة التصويت:

- يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
- يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

تأشير العميل:

عمل عبر الفاكس أو البريد الإلكتروني على أن يتم تسليم النسخة الأصلية قبل يوم التعامل.

- يحسب المبلغ الذي يستلمه المستثمر نتيجة طلبه للاسترداد بضرب عدد الوحدات المطلوب استردادها بصافي قيمة الأصول للوحدة في يوم التعامل الذي يتم فيه تنفيذ طلب الاسترداد.
- مكان تقديم الطلبات: تسلم كافة طلبات الإشتراك والاسترداد في مكتب مدير الصندوق. عنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق: بناية الأولى طابق 3، طريق الملك فهد، ص.ب 8151، الرياض 11482، المملكة العربية السعودية هاتف رقم 966-11-4949555، فاكس رقم 966-11-4949551.

(ي) الحد الأدنى للإشتراك:

i. الحد الأدنى للإشتراك:

لقد حدد مدير الصندوق الحد الأدنى للإشتراك وهو 10,000 ريال سعودي.

ii. الحد الأدنى للملكية:

لقد حدد مدير الصندوق الحد الأدنى للملكية وهو 10,000 ريال سعودي.

(ك) الحد الأدنى الذي ينوي مدير الصندوق جمعه :

ان الحد الأدنى المطلوب جمعه خلال فترة الطرح الأولى هو 20,000,000 ريال سعودي. في حال عدم جمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولى، يجوز لمدير الصندوق بعد موافقة الهيئة تمديد تلك المدة (21) يوماً كحد أقصى والإفصاح عن ذلك في موقعه الإلكتروني. وان لم يُجمع الحد الأدنى خلال مدة الطرح الأولى، يجب على مدير الصندوق أن يعيد إلى مالكي الوحدات مبالغ الإشتراك وأي عوائد ناتجة عن استثمارها دون أي حسم.

(ل) في حال عدم استيفاء المتطلب المشار إليه في الفقرة (هـ) من المادة (66) من لائحة صناديق الاستثمار أي إذا كان صافي قيمة أصول الصندوق يقل عن (10) ملايين ريال سعودي، فإنه يجب على مدير الصندوق اشعار الهيئة فوراً.

علماً بأنه حسب تعميم الهيئة الصادر في 6 ربيع الأول 1440هـ، الموافق 14 نوفمبر 2018م، تم إعفاء مدرء الصناديق من هذا المتطلب حتى تاريخ 31 ديسمبر 2020م.

10. سياسة التوزيع:

(أ) لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح بل سيتم إعادة استثمارها في الصندوق .

(ب) التاريخ التقريبي للاستحقاق و التوزيع: لا ينطبق

(ج) كيفية دفع التوزيعات: لا ينطبق

11. تقديم التقارير لمالكي الوحدات:

(أ) يجب على مدير الصندوق إعداد التقارير السنوية بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة والتقارير السنوية الموجزة و التقارير الأولية وفقاً لمتطلبات الملحق رقم (5) من لائحة صناديق الإستثمار.

(ب) يجب على مدير الصندوق:

- إتاحة التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (70) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في المكتب الرئيسي للمدير و في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق .
 - إعداد التقارير الأولية وإتاحتها للجمهور خلال (35) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في المكتب الرئيسي للمدير و في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
- (ج) سيقوم مدير الصندوق بتزويد القوائم المالية السنوية المراجعة الى مالكي الوحدات مجاناً عند طلبها.

14. حقوق مالكي الوحدات:

- يؤدي في المعتاد الى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق.
- يؤدي الى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق الى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع لأي منهما.
- يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدّد من أصول الصندوق ، أو
- يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدّد من أصول الصندوق.
- أي حالات أخرى تقرها هيئة السوق المالية من حين لآخر تبلغ بها مدير الصندوق.
- ix. يجب على مدير الصندوق الإفصاح عن تفاصيل التغييرات المهمة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق و الموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
- x. يجب بيان تفاصيل التغييرات المهمة في تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة 71 من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية.
- xi. يحق لمالكي وحدات الصندوق استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد(إن وُجدت).
- xii. يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات واجبة الإشعار في الصندوق قبل (8) أيام من سريان التغيير.
- xiii. يُقصد بمصطلح "التغيير واجب الإشعار" أي تغيير لا يقع ضمن أحكام التغييرات المهمة بحسب المادة (57) أو التغييرات الأساسية بحسب المادة (56) من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية.
- xiv. يجب الإفصاح عن تفاصيل التغييرات واجبة الإشعار في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق و الموقع الإلكتروني للسوق وذلك خلال (21) يوماً من سريان التغيير.
- xv. يجب بيان تفاصيل التغييرات واجبة الإشعار في تقارير الصندوق العام التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن هيئة السوق المالية.

(ب) الإشعار عن التغييرات:

- i. يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات و الإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق و الموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
- ii. يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات و الإفصاح عن تفاصيل التغييرات المهمة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق و الموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.

(ب) الإشعار عن التغييرات:

- i. يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات و الإفصاح عن تفاصيل التغييرات الأساسية في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق و الموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
- ii. يجب على مدير الصندوق إشعار مالكي الوحدات و الإفصاح عن تفاصيل التغييرات المهمة في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق و الموقع الإلكتروني للسوق وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.

يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة و أمين الحفظ مالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات واجبة الإشعار في الصندوق العام الذي يديره قبل (8) أيام من سريان التغيير .

18. إنهاء الصندوق:

- i. يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق بناء على المادة (37) من لائحة صناديق الاستثمار "إنهاء الصندوق العام" دون تحمل غرامة تجاه أي طرف معني في الحالات التالية:
- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً "برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق فيه.
- ii. كما يجوز لمدير الصندوق إنهاء الصندوق اذا:
- تم إلغاء ترخيص الصندوق أو لم يعد معتمدا رسمياً من الهيئة.
- صدر أي قانون يصبح الصندوق بموجبه غير قانوني، أو يصبح الاستمرار فيه غير عملي أو غير مستحسن لأي سبب آخر حسب الرأي المعقول لمدير الصندوق.
- iii. يجب على مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق العام فور انتهائه.
- iv. يجب على مدير الصندوق الإعلان على موقعه الإلكتروني و الموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق العام ومدة تصفيته.

19. مدير الصندوق:

- (أ) الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسة لمدير الصندوق:

- i. يجب على مدير الصندوق أن يعمل لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الإستثمار ولائحة الأشخاص المرخص لهم وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- ii. يقع على عاتق مدير الصندوق الالتزام بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة الأشخاص المرخص لهم بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبندل الحرص المعقول.
- iii. يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:
 - إدارة الصندوق.
 - عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.

هذه المهام قد كُلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق : قام مدير الصندوق بتكليف شركة إتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة (وهي شركة مساهمة مرخصة من مجلس الهيئة وخاضعة لتنظيمها بموجب ترخيص رقم 05008-37) بمهام المدير الإداري للصندوق.

وفقاً لاتفاق بتاريخ 2017/05/01 م ("اتفاقية إدارة") تم تعيين إتش إس بي سي السعودية العربية المحدودة كمدير إداري للصندوق.

المدير الإداري مسؤول - تحت الإشراف العام لمجلس الإدارة - و بالإضافة إلى جملة من الأمور - عن المسائل الإدارية للصندوق، و مسك حسابات الصندوق، و إجراءات إشتراك وإسترداد وحدات الصندوق و حساب وتقييم أسعار الأصول الصافية لوحدات الصندوق.

- iv. طرح وحدات الصندوق.
- v. التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.

(ب) يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعي بالعمل مديراً للصندوق من الباطن لأي صندوق استثمار يديره مدير الصندوق. ويدفع مدير الصندوق أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

(ج) عزل مدير الصندوق أو استبداله:

- i. للهيئة عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل للصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
 - توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
 - إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 - تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
 - إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالالتزام النظام أو لوائح التنفيذية.
 - وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.

يتم تسليمها إلى أمين الحفظ وسيتم قبولها من أمين الحفظ تحت سيطرته وفقاً لاتفاقية الحفظ. سيعمل أمين الحفظ كوصي وراعي لتلك الأصول كما يمكن تسليمها إلى وقبولها من أمين الحفظ من وقت لآخر. لن يقوم أمين الحفظ بمثابة الوصي ولن يتحمل أي مسؤولية لأي أصول أخرى من صندوق ان لم يتم بشكل رسمي تسليمها إلى و قبولها من أمين الحفظ لتكون تحت سيطرته.

(ب) حق أمين الحفظ بتعيين أمين حفظ من الباطن :

أمين الحفظ مخول لتفويض أي من واجباته بموجب اتفاقية الحفظ لأمناء حفظ من الباطن أو وكلاء أو مندوبين ("مراسلون")، وفقاً للشروط المنصوص عليها في اتفاقية الحفظ، التي لا تشمل نظام المقاصة أو التسوية، التي اختارها أمين الحفظ.

(ج) عزل أمين الحفظ واستبداله:

- i.
 - a. صلاحية الهيئة في عزل أمين الحفظ واستبداله:
 - للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
 - توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.
 - إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحب أو تعليق من قبل الهيئة.
 - تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الحفظ.
 - إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالالتزام النظام أو اللوائح التنفيذية.
 - أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناءً على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.
 - ii. استقالة أو عزل أمين الحفظ من قبل مدير الصندوق:
 - يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فوراً وبشكل كتابي.
 - يجب على مدير الصندوق إذا عزل أمين الحفظ تعيين بديل له خلال (30) يوماً من تسلم أمين الحفظ الإشعار الكتابي. ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بالصندوق.
 - يجب على مدير الصندوق الإفصاح فوراً على موقعه الإلكتروني عن قيام بتعيين أمين حفظ بديل، ويجب على مدير الصندوق العام كذلك الإفصاح في الموقع الإلكتروني للسوق عن قيامه بتعيين أمين حفظ بديل للصندوق.
 - يجوز إنهاء تعيين أمين الحفظ بدون سبب بموجب إخطار لا يقل عن 90 يوماً.
 - يجوز لأمين الحفظ إنهاء مهامه كأمين حفظ للصندوق وفقاً لأحكام الإنهاء المنصوص عليها في اتفاقية الحفظ

21. المحاسب القانوني:

(أ) اسم المحاسب القانوني:

إيرنست آند يونغ

(ب) الأدوار الأساسية ومسؤوليات المحاسب القانوني:

- i. يجب أن تُعد القوائم المالية للصندوق باللغة العربية وبشكل نصف سنوي على الأقل وتفحص وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين ، ويجوز إعداد نسخ إضافية بلغات آخر ، وفي حال وجود أي تعارض بين تلك النسخ، يؤخذ بالنص العربي.
- ii. يجب مراجعة القوائم المالية السنوية للصندوق وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

تأشير العميل:

20. أمين الحفظ:

(أ) مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته:

- i. يُعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الإستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الإستثمار أو لائحة الأشخاص المرخص لهم. ويُعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
- ii. وفقاً للاتفاقية 2017/05/01 م ("اتفاقية الحفظ") قد تم تعيين إتش إس بي سي السعودية العربية المحدودة بصفتها أمين الحفظ لبعض الأصول التابعة للصندوق كما

- iii. إذا مضى على تأسيس الصندوق العام مدة تزيد على (9) أشهر قبل نهاية سنته المالية، فيجب في هذه الحالة القيام بعملية المراجعة بنهاية العام الأول.
- iv. إذا مضى على تأسيس الصندوق العام مدة (9) أشهر أو أقل قبل نهاية سنته المالية، فيجوز في هذه الحالة القيام بعملية المراجعة في نهاية السنة المالية التي تليها.
- (ج) الأحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني لصندوق الاستثمار:
- i. يجب الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق على تعيين أي محاسب قانوني أو تغييره.
- ii. يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يرفض تعيين المحاسب القانوني أو أن يوجه مدير الصندوق بتغيير المحاسب القانوني المعين، في أي من الحالات الآتية:
- وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه
 - إذا لم يعد المحاسب القانوني للصندوق العام مستقلاً.
 - إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض
 - إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير المحاسب القانوني المعين فيما يتعلق بالصندوق العام.

التوقيع:

22. أصول الصندوق:

- (أ) قد عين مدير الصندوق شركة إتش أس بي سي العربية السعودية المحدودة لتتولى حفظ أصول الصندوق بموجب عقد مكتوب.
- (ب) فصل أصول الصندوق:
- i. يُعدُّ أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة تبعاً للقوانين والأنظمة القابلة للتطبيق فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.
- ii. يطلب رسمي من مدير الصندوق يجب على أمين الحفظ فتح حساب منفصل لدى بنك محلي باسمه لكل صندوق استثمار يعمل أمين حفظ له، ويكون الحساب لصالح صندوق الاستثمار ذي العلاقة.
- iii. يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري في سجلاته عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدّد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق. ويجب أن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأدية التزاماته التعاقدية.
- iv. يجب على أمين الحفظ إيداع جميع المبالغ النقدية العائدة للصندوق في الحساب المشار إليه، ويجب عليه أن يخصم من ذلك الحساب المبالغ المستخدمة لتمويل الاستثمارات ومصاريف إدارة الصندوق وعملياته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الإستثمار والنسخة المحدثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات التي تلقاها من مدير الصندوق، والعقد الذي عُيّن بموجبه أمين حفظ من قبل مدير الصندوق.
- (ج) ان أصول الصندوق مملوكة بشكل جماعي للمالكي الوحدات ملكية مشاعة . ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبة فيما يتعلق بتلك الأصول، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأُفصح عنها في هذه الشروط والأحكام أو مذكرة المعلومات.

23. إقرار:

يقر المشترك بالاطلاع على شروط الأحكام ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق وكذلك يقر بموافقته على خصائص الوحدات التي اشترك فيها

تأشير العميل:

ورود طلبات الاكتتاب والاسترداد على أسعار تقارب أسعار إقفال السوق قدر الإمكان في يوم التعامل.

يمكن تحديد المخاطر الأساسية التي يتعرض لها الصندوق على الشكل التالي:

في حال كان حجم الاسترداد في يوم التعامل يفوق حجم الاكتتابات، أي ان التدفق النقدي سلبي، يتم استخدام السيولة النقدية المتوفرة لدى الصندوق بالإضافة الى تنفيذ عمليات بيع الأسهم في السوق على أسعار تقارب أسعار إقفال السوق قدر الإمكان.

- المخاطر الاقتصادية: تأثر استثمارات الصندوق بالعوامل الاقتصادية
- مخاطر السوق المالية: مخاطر تقلب أسعار الأسهم في السوق بالإضافة الى المخاطر المنتظمة وغير المنتظمة
- مخاطر مصدري الأوراق المالية: المخاطر التي يتعرض لها الصندوق من جراء استحواذه على اسهم الشركات المدرجة
- مخاطر التركيز: المخاطر الناتجة عن احتمال تركيز استثمارات الصندوق في عدد محدود من المصدرين

بما ان هدف الصندوق هو تحقيق مستوى اداء يوازي اداء المؤشر المحدد من خلال تكرار أوزان مكوناته مع تقليص نسبة الانحراف بينه وبين المؤشر الى أدنى حد ممكن، وبما ان الصندوق يتبع استراتيجية استثمار غير نشطة، فان المخاطر الرئيسية المذكورة أعلاه هي مخاطر ليست قابلة للإدارة.

المخاطر الرئيسية التي يمكن ادارتها هي:

مخاطر الانحراف

ان التغيرات في استثمارات الصندوق وإعادة توازن المؤشر الذي يتبعه الصندوق قد تسبب في نشوء فروقات في الأداء العام. كما ان اجمالي العائد على الاستثمار في وحدات الصندوق سينخفض بواقع وجود مصاريف وتكاليف لا يتأثر بها المؤشر. وفي حال أي تعليق مؤقت أو انقطاع للتداول في الأوراق المالية المكونة للمؤشر أو في حال انقطاع السوق، فقد لا يكون في الإمكان إعادة توازن محفظة استثمارات الصندوق لتتطابق مع أوزان مكونات المؤشر.

العوامل الرئيسية التي قد تولد انحراف في اداء الصندوق مقارنة مع المؤشر المتبع تتعلق بقيام مدير الصندوق بإجراء عمليات بيع وشراء ان كانت نتيجة إعادة التوازن الدورية لمكونات المؤشر من قبل مزود خدمة المؤشر أو نتيجة عمليات الاكتتاب والاسترداد للوحدات. بالإضافة الى ذلك فان الصندوق سوف يحتفظ بنسبة محدودة من السيولة النقدية مما قد يزيد من هامش الانحراف.

ان إدارة مخاطر الانحراف تتم بواسطة اتخاذ إجراءات لبيع وشراء الكميات المطلوبة من الأسهم استناداً للمعلومات المتوفرة في الحالات التالية:

عند تعديل مكونات وأوزان المؤشر:

عند تاريخ مراجعة المؤشر، يتم الاطلاع على التغيرات في المكونات والأوزان التي تنتج عن سياسة بناء المؤشر المعتمدة فور صدورهما وتحسب كميات الأسهم التي يتوجب بيعها أو شراؤها على ان يتم تنفيذها في السوق على أسعار تقارب أسعار إقفال السوق قدر الإمكان، مع الأخذ بعين الاعتبار سيولة الأسهم المتوفرة وكلفة تنفيذ أوامر البيع والشراء.

عند الاكتتاب والاسترداد في حصص الصندوق:

يؤدي التدفق النقدي من أو الى الصندوق الناتج عن صافي الاسترداد و الاكتتابات الى تفاقم الانحراف في حال عدم اخذه بعين الاعتبار وإعادة الأوزان في مكونات الصندوق الى ما كانت عليه، أي قريبة قدر الإمكان من تلك التي تكون المؤشر.

لهذه الغاية وحسب حجم التدفق النقدي ومدى تأثيره على أوزان المكونات في الصندوق يتخذ قرار بإجراء عمليات البيع والشراء الضرورية في يوم التعامل لإعادة التوازن.

في حال كان صافي التدفق النقدي في يوم التعامل إيجابي، يمكن الاعتماد على السيولة النقدية المحدودة لدى الصندوق بالإضافة الى حق الصندوق في الاقتراض وشراء الأسهم المطلوبة فور

Subscription Form

نموذج الإشتراك

 New Subscription/إشتراك جديد Additional Subscription/إشتراك إضافي

Investor Information

معلومات المستثمر

Name: _____ الإسم:

ID Number: _____ رقم الهوية:

ID Type: (CR/Iqama/National Identification) _____ نوع الهوية

Nationality: _____ الجنسية:

Type: (Individual/Institution): _____ صفة العميل: فرد/مؤسسة

Mobile: _____ رقم الجوال:

E-mail: _____ البريد الإلكتروني:

Address: _____ العنوان:

Investment Details

تفاصيل الإستثمار

Total المجموع	Currency العملة	Subscription Fee عمولة الإشتراك	Investment Amount مبلغ الإستثمار	Name of Fund إسم الصندوق

Payment Instructions (Debit Account info):

أوامر الدفع من (البنك المدفوع منه):

Bank Name: _____ إسم البنك:

Account No.- IBAN No.: _____ رقم الحساب/الايان:

Branch: _____ الفرع:

I hereby apply for a subscription to the investment fund under the management of Blominvest's as stated above, in accordance with the terms and conditions and information memorandum that I have received, understood and signed in acceptance.

التي استلمتها وفهمتها ووقعت على قبولها اتقدم بطلب إشتراك بالصندوق الإستثماري المذكور أعلاه تحت إدارة شركة بلوم للإستثمار السعودية وفقاً لشروط وأحكام و مذكرة المعلومات الصندوق

Client's Signature/توقيع العميل _____ Date: __/__/__

For Blominvest use only

لاستخدام شركة بلوم فقط

Date of request receipt: _____ NAV Date (processing date): _____

Authorized personnel approving the transaction: _____ Signature: _____

Authorized personnel processing the transaction: _____ Signature: _____